مدى التزام المصارف التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات معيار المحاسبة الدولي "39" الأدوات المالية – الاعتراف والقياس: دراسة تطبيقية*

د. مروان سعيد أرشيد الرشيدات
أستاذ المحاسبة المساعد
الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية
جامعة العلوم المالية والمصرفية
المملكة الأردنية الهاشمية

ملخص:

تؤدي الأدوات المالية بجميع أنواعها دورًا هامًا في تلبية متطلبات الاقتصادين المحلي والعالمي. وقد أدت هذه الأهمية إلى قيام لجنة معايير المحاسبة الدولية في مسعى شاركها فيه المعهد الكندي للمحاسبين القانونيين بوضع معايير محاسبية لتنظيم عمل هذه الأدوات. ومن هنا، تناولت هذه الدراسة بعض المحاور التي تضمنتها هذه المعايير وبشكل خاص ما تعلق منها بالاعتراف والغاء الاعتراف وقياس الأدوات المالية التي ينطوي عليها معيار المحاسبة الدولي "39". وقد سعت الدراسة للبحث في مدى التزام المصارف التجارية الأردنية بتطبيق المتطلبات الواردة بهذا المعيار، وفي الصعوبات والمعوقات التي تحول دون ذلك. وتم لهذه الغاية توزيع استبانة على عينة الدراسة التي تمثل مديري إدارات الاستثمار والحسابات في المصارف التجارية الأردنية التي يتم تداول أسهمها في البورصة والبالغ عددها 13 مصرفًا تمثل مجتمع الدراسة. واستندت الدراسة إلى منهجية البحث الوصفي والتحليل الإحصائي الذي يتضمن أسلوب المسح المكتبي والميداني لجمع البيانات بواسطة الاستبانة التي تمثل أداة الدراسة مصدر معلوماتها الأولي.

استخدمت الدراسة اختبار Kolmogrov - Smirnov لاختبار مدى اتباع البيانات للتوزيع الطبيعي، واختبار كرونباخ ألفا لقياس مدى ثبات أداة القياس. وتم استخدام مقياس ليكرت المتدرج الخماسي لقياس درجة استجابة أفراد العينة. ويتكون المقياس من خمس درجات تبعًا لدرجة التزامها بتطبيق متطلبات المعيار وعلى النحو التالي: موافق بشدة وتعكس درجة التزام مرتفعة وأعطيت خمس درجات، موافق وتعكس درجة التزام جيدة وأعطيت أربع درجات، موافق بدرجة متوسطة وتعكس درجة التزام متوسطة وأعطيت ثلاث درجات، غير موافق وتعكس درجة التزام ضعيفة وأعطيت درجتان، غير موافق بشدة وتعكس درجة التزام ضعيفة جدًا وأعطيت درجة واحدة. ولتحديد درجة ارتفاع المتوسطات الحسابية، تم الاعتماد على المعيار الآتي: (منخفض 1 – 2.33) (متوسط 2.34 – 3.66) (مرتفع 3.67– 5).

توصي الدراسة بضرورة تدريب المحاسبين وغيرهم من الكوادر المالية المتخصصة في هذا المجال وعقد الورش التدريبية الكفيلة بتعزيز المهارات ذات الصلة بمعايير المحاسبة الدولية. وتوصي كذلك، بأن تعمل إدارات المصارف على توفير المراجع والمحركات البحثية الإلكترونية التي تخدم هذه الغاية.

* تم تسلم البحث في أكتوبر 2011، وقُبل للنشر في يناير 2012.

مقدمـة:

أدى اتساع أسواق رأس المال العالمية والتقدم التقني في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والدور الذي احتلته الأدوات المالية في مجال الاستثمار إلى زيادة الحاجة لإصدار معايير محاسبية دولية لتنظيم عمل هذه الأدوات (علي، 2004: 5). وقد تزامن هذا التوجه مع زيادة الانتقادات لمبدأ التكلفة التاريخية، وتزايد الآراء المؤيدة للمحاسبة على أساس القيمة العادلة، بعد أن أصدر مجلس معايير المحاسبة المالية في الولايات المتحدة (FASB) في عام 1993 بيانه رقم 115 المتعلق بالمحاسبة على الاستثمارات (جمعة، 2010: 17). وتمشيًا مع ذلك، قامت لجنة معايير المحاسبة الدولية بالتعاون مع المعهد الكندي للمحاسبين القانونيين بعد جهود ومساع بحثية مكثفة بإصدار معيار شامل حول الاعتراف بالأدوات المالية وقياسها والإفصاح عنها تضمنت إصدار المعيار المحاسبي الدولي 32 المتعلق بعرض الأدوات المالية في عام 1995، ومعيار المحاسبة الدولي "39" حول الاعتراف بالأدوات المالية وقياسها والإفصاح عنها في عام 1999.

أهمية الدراسة:

تبنى معيار المحاسبة الدولي "39" معالجات محاسبية ألغت عند تطبيقها مبادئ محاسبية مستقرة منذ زمن بعيد تستند في تطبيقها إلى مبدأ التكلفة التاريخية أساسًا للقياس المحاسبي. وحدد المعيار مبادئ الاعتراف بالمعلومات الخاصة بالموجودات والمطلوبات المالية وطرق قياسها والإفصاح عنها، وأكد على استعمال أكبر للقيمة العادلة للأدوات المالية (الشطي، 2007: 30). هذا ووقد واجه تطبيق المعيار المحاسبي الدولي "39" صعوبات جمة ترجع في جانب كبير منها إلى التفاوت في الظروف القانونية والتشريعية في الدول المختلفة، هذا فضلاً عن التباين في مستوى الالتزام بمبادئ القياس والإفصاح لدى هذه الدول (دهمش، 2002: 3). وفي الأردن، بدأ العمل بمتطلبات المعيار تلافيًا للمآخذ التي تعاني منها نظم المحاسبة التقليدية، وتلبية لاستحقاقات الانضمام لمنظمة التجارة العالمية WTO، وتنفيذًا لتعليمات البنك المركزي الأردني الصادرة في 2000/11/23 ولقانون هيئة الأوراق المالية بهذا الشأن (ياسين، 2006: 92).

وتنبع أهمية هذه الدراسة من أهمية موضوع المحاسبة عن الأدوات المالية التي أدت خلال العقد الأخير إلى إذكاء جدل ونقاش كبيرين بين مؤيدي المعيار ومعارضيه. وقد أحدث تطبيق هذا المعيار في منهجه الجديد آثارًا كبيرة على المنشآت التي تمتلك محافظ استثمارية كبيرة أو تلك التي تستخدم المشتقات المالية (Derivatives)، وبشكل خاص المصارف التجارية (السعافين،2001: 3-4).

أهداف الدراسة:

واجهت البنوك الأردنية في تطبيقها لمعيار المحاسبة الدولي "39" صعوبات نجمت عن غياب وجود تعليمات واضحة عن كيفية التطبيق السليم للمعيار. وقد اقترن هذا الغياب بجدل واسع في الأوساط المهنية والهيئات التدريسية المختلفة حول تأثير استخدام المعيار الذي صاحب تطبيقه نقاش تمحور حول كيفية استخدام مفهوم القيمة العادلة استنادًا لأسعار البورصة الأردنية (مطر، 2004: 38-39). واعتبر البعض أن استناد هذه القيمة لقيم دفترية في آخر أيام السنة لا يمثل أساسًا متينًا لقياس الأداء والوقوف على المركز المالي للشركات، وبشكل خاص في القطاع المصرفي (Khoury, 2001: 2).

وقد جاءت هذه الدراسة لقياس مدى التزام المصارف التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات ذلك المعيار بعد مرور عدة سنوات على تطبيقه، لما في ذلك من مزية قابلية التقارير المالية الصادرة عن البنوك الأردنية من المقارنة مع المصارف خارج المملكة.

مشكلة الدراسة:

من المتفق عليه بين المحاسبين أن معيار المحاسبة الدولي "39" هو أهم المعايير المحاسبية وأكثرها تعقيدًا من حيث تعدد تفاصيله وكبر حجم الأثر المالي الذي ينجم عن تطبيقه. ولم يلق هذا المعيار عند البدء في تطبيقه في الأردن التهيئة اللازمة التي تتناسب ومتطلبات سلامة تنفيذ متطلباته من حيث تحديد الأدوات المالية التي تقع ضمن نطاقه، ولا بكيفية قياسها والاعتراف بها. وبناء عليه، تتضمن عناصر مشكلة الدراسة الإجابة عن التساؤلات المتمثلة بمدى التزام البنوك التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات معيار المحاسبة الدولي "39". وتمشيا مع ذلك، نتعرف على مدى قدرة هذه البنوك على:

أ- تحديد الأدوات المالية التي تقع ضمن نطاق معيار المحاسبة الدولي "39".

ب- الاعتراف وإلغاء الاعتراف بالأدوات المالية ومدى دقة قياس هذه الأدوات.

فرضيات الدراسة:

تتناول الدراسة اختبار الفرضيات التالية:

الفرضية الرئيسة الأولى: لا يوجد التزام من قبل المصارف التجارية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي "39". وينبثق عن هذه الفرضية الرئيسة الفرضيات الفرعية التالية:

أ- لا يوجد التزام من قبل المصارف التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات معيار المحاسبة الدولي "39" فيما يتعلق بالاعتراف بالأدوات المالية.

ب- لا يوجد التزام من قبل المصارف التجارية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي "39" فيما يتعلق بإلغاء الاعتراف بالأدوات المالية.

ج- لا يوجد التزام من قبل المصارف التجارية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي "39" فيما يتعلق بقياس الأدوات المالية.

الفرضية الرئيسة الثانية: يعزى عدم التزام المصارف التجارية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي "39"إلى عدة اسباب، منها ما يتعلق بالمعيار المحاسبي ذاته من حيث درجة التعقيد العالية التي يتسم بها وعدم الدراية بأنواع الأدوات المالية الخاضعة له من جهة، ومنها ما يتعلق بالمصارف المطبقة للمعيار المحاسبي من حيث ضعف التأهيل المحاسبي والفني الملائم للمحاسبين وعدم وجود أنظمة محاسبية شاملة ومتطورة تتناسب مع متطلبات المعيار لديها.

الدراسات السابقة:

تناول العديد من الدراسات موضوع الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة الدولية في اطارها العام، وتناول القليل من هذه الدراسات تحديدًا المعيار المحاسبي الدولي "39". فقد خلصت دراسة (Kenny & Larson, 1995: 2) التي غطت سبعًا وعشرين دولة نامية وتناولت درجة تأثير تطبيق معايير المحاسبة الدولية على زيادة نمو هذه الدول إلى عدم وجود أثر قوي لهذا التطبيق.

وخلصت دراسة (الراعي ودهمش، 1998: 180) إلى صعوبة تطبيق معايير المحاسبة والتدقيق الدولية في الأردن، وأوصيا بتطبيق هذه المعايير وتعديلها بما يتناسب مع متطلبات البيئة الاقتصادية الأردنية.

وتناول (Chamisa, 2000: 267) اختبار الافتراض القائل بأن تطبيق معايير المحاسبة الدولية غير مناسب وغير ملائم للدول النامية، وتوصل في دراسته التي غطت زيمبابوي أهمية تطبيق هذه المعايير في دول العالم المختلفة، وبشكل خاص في الدول النامية. وأوصت الدراسة بأهمية دعم ومساندة لجنة معايير المحاسبة الدولية للدور الايجابي الذي تقوم به.

وخلصت دراسة (Lin, Chen & Tang, 2001: 23-49) التي أجروها على السوق الصيني إلى أن تطبيق معايير المحاسبة الدولية أدى إلى تطوير النظام المحاسبي في الصين وساهم في إصدار تقارير مالية شفافة وملائمة وقابلة للفهم أكثر مما كان يسمح به النظام المحاسبي الذي كان سائدًا قبل ذلك.

وبينت دراسة (حسين، 2001: 5) أن الاعتراف بالأدوات المالية – ومنها المشتقات المالية في متن الميزانية كما جاء به المعيار المحاسبي الدولي 39 – يعكس مركزًا ماليًا أكثر عدالة وأكثر نفعًا لمستخدمي البيانات المالية.

وأوصت دراسة (Chen, Firth & Kim, 2002: 123-131) بأن المؤشرات والمعلومات المتعلقة بالربحية التي تولدها معايير المحاسبة تتفوق إلى حد كبير بفائدتها وجدواها عن تلك الناتجة عن تطبيق معايير المحاسبة المحلية. وأوصت الدراسة في ضوء ذلك باستخدام معايير المحاسبة الدولية ومعايير الإبلاغ المالي في جميع الشركات، لكونها أكثر اعتمادية وشفافية من المعايير المحلية المقابلة لها.

وبينت دراسة (Eckes & Hitchins, 2002: 34-39) التي تناولت خبرة البنوك الألمانية في التطبيق المبكر لمعيار المحاسبة الدولي 39 الحاجة لفترة زمنية لا تقل عن أربع سنوات للتحول من معايير المحاسبة المحلية إلى معايير المحاسبة الدولية مع ما يتصل بها من توفير متطلبات النظام التكنولوجي اللازم لهذا التحول. وأوصت الدراسة بجدوى الانتقال للمعايير الدولية على الرغم من شدة الجهد والتكلفة المرافقة لهذا المسعى.

وبينت دراسة (Beate, 2003: 61) عدم وجود علاقة بين القيمة السوقية لكل من المشتقات المالية وأسعار الأسهم في السوق غير النشط وعدم ملاءمة احتساب القيمة العادلة للمشتقات المالية في الأسواق النشطة باستخدام نماذج متطورة لتعذر إدخال جميع المتغيرات التي تعكس القيمة الحقيقية للأدوات المالية في السوق غير النشط.

وخلصت دراسة (السعايدة، 1997: 415؛ الرواشدة، 2003: 120–140) إلى أن فوائد جمة تعود على بورصة الأوراق المالية جراء تطبيق معايير المحاسبة الدولية، ولاسيما أن تطبيق هذه المعايير يسهل عملية توفير بيانات أكثر ملاءمة وشفافية.

وبينت دراسة (Gray, 2003. Vol. 2: 19) الحساسية العالية التي تتسم بها البنوك التي تتبع معايير المحاسبة الدولية، خاصة ما يتصل منها بمعيار 39 للارتفاع أو الانخفاض في أسعار الفائدة الثابتة. وأوصت الدراسة باعتماد القيمة العادلة أساسًا لاحتساب قيمة التزامات البنك، تلافيًا للتقلبات في قيمة نتائج أعمال المصرف.

وبينت دراسة (Gebhardt, Reichardt & Wittenbrink, 2004: 341) أن استخدام المعيار المحاسبي الدولي "39" أدى إلى أن يكون للأدوات المالية المستخدمة تأثير إيجابي على العوائد والأرباح بسبب اعتماد هذا المعيار على استراتيجية تحوط كاملة، خلافًا للمعيار المحاسبي الدولي القديم 25 الذي عالج قبل إلغائه موضوع الأدوات المال.

وخلصت دراسة (حميدات، 2004: 206) إلى تباين الشركات الصناعية في درجة التزامها بمتطلبات الإفصاح الواردة في معايير المحاسبة الدولية، ولاحظ أن نسبة الالتزام بهذه المتطلبات بشكل عام مرتفعة (79%) وتأثر نسبة الالتزام هذه طرديًا بمتغيري الحجم والربحية.

وخلصت دراسة (Al-Hayale, 2005: 4-6) التي استند فيها إلى مقابلات شخصية لفعاليات أكاديمية ومصرفية، ومديرو شركات – إلى أن التشريعات هي المعيق الرئيس للتطبيق السليم لمعايير المحاسبة الدولية، وأوصى الجهات الرسمية الأردنية بتبني سياسات أكثر فاعلية نحو تطبيق سليم لهذه المعايير.

وبينت دراسة (Askary, 2006: 102-111) الدور السلبي الذي تلعبه الثقافة المحلية السائدة في الدول النامية في التأثير على النظم المحاسبية المعمول بها لديها، الأمر الذي يؤثر بدوره على جودة تطبيق النظم المحاسبية التي تعتمد معايير المحاسبة الدولية في الدول التي لا تأخذ بعد الثقافة المحلية في الاعتبار.

الإطار النظري للدراسة:

مقدمة:

أجاب معيار المحاسبة الدولي "39" على التساؤلات المتمثلة في توقيت الاعتراف وإلغاء الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية، والكيفية التي يجب بها تصنيفها وقياسها وفقًا لأسعار التكلفة أو التكلفة المطفأة أو القيمة العادلة. وحدد المعيار المبادئ والأسس اللازمة للاعتراف وإلغاء الاعتراف والقياس والإفصاح المتعلقة بالموجودات المالية والمطلوبات المالية في ميزانيات الشركات (Mirza, Holt & Orrell, 2006: 203).

وقد تميز المعيار بزيادة استخدام القيمة العادلة لقياس الموجودات المالية والاستثمارات في أدوات الملكية وأدوات الدين بالقيمة العادلة، عوضًا عن التكلفة والتكلفة المطفأة. وسمح (وفقًا لتعديلات حزيران 2005) بتحديد أي أصل مالي أو التزام مالي عند الاعتراف الأولي على أنه سيتم قياسها بالقيمة العادلة، مع الاعتراف بالتغيرات في القيمة العادلة في الربح أو الخسارة (IFRS, 2008، جمعة، 2010: 25). وتميز المعيار بالاعتراف بالمشتقات المالية داخل الميزانية وتضمين قائمة الدخل بالأرباح الناجمة عنها إلا في حالات معينة (السعافين، 2004: 5).

نطاق المعيار:

وضع معيار المحاسبة الدولي "39" مبادئ للاعتراف وقياس قيم الأصول والالتزامات المالية وبعض العقود الخاصة ببيع وشراء وحدات غير مالية. وقد وضع المعيار الذي يتعين تطبيقه من جميع الشركات وعلى كل أنواع الأدوات المالية أسس المعالجات المحاسبية لعدد كبير من الأدوات المالية، وحدد بدقة الأدوات المالية الخاضعة لنطاقه باستثناء تلك الأدوات المالية المعفاة بشكل محدد من تلك التي تخضع لمعايير أخرى تضمنتها فقرات المعيار تفصيلاً (ياسين، 2006: 133).

طبيعة الأدوات المالية:

تُعرف الأدوات المالية بأنها: "أي عقد يُحدث أصلاً ماليًا لمنشأة واحدة والتزام مالي أو أداة حق ملكية لمنشأة أخرى" (IASB, 2008). وتتضمن هذه الأدوات طبقًا لمعيار المحاسبة الدولي "39": (Mirza, Holt, Orrell, 2006: 204-205):

أ- الأصول المالية (النقد والإيداعات في المنشآت الأخرى أو القروض لهذه المنشآت والذمم المدينة والاستثمارات في الأسهم والسندات وأدوات حقوق الملكية الصادرة عن منشآت أخرى).

ب- الالتزامات المالية (الالتزامات المتمثلة بالودائع والذمم الدائنة والقروض من منشآت أخرى والسندات وغيرها من أدوات الدين الصادرة من قبل المنشأة).

ج- بعيدًا عن الأدوات المالية التقليدية الواردة في البندين (أ) و (ب)، ينطبق معيار المحاسبة الدولي "39" على أدوات مالية مشتقة أكثر تعقيدًا تتمثل في خيارات الشراء والبيع المستقبلية والعقود الآجلة والمستقبلية والمبادلات.

د- ينطبق معيار المحاسبة الدولي "39" كذلك على العقود التي لا تستوف تعريف الأداة المالية، لكنها تمتلك صفات مشابهة للأدوات المالية المشتقة.

هـ- يستثنى من نطاق المعيار أدوات حقوق الملكية الصادرة الخاصة بالمنشأة التي يتم تصنيفها في الميزانية العمومية ضمن حقوق الملكية الصادرة الخاصة بالمنشأة، غير أن الاستثمارات في أدوات حقوق الملكية الصادرة من منشآت أخرى تعتبر أصولاً مالية.

و- تستثنى كذلك، بنود أخرى تلبي تعريف الأداة المالية، لكنها تخضع في تطبيقها لمعايير محاسبية دولية أو معايير إبلاغ دولية أخرى.

وقد صنف معيار المحاسبة الدولي "39" الأصول المالية إلى أربع فئات:

(IFRS, para 9, 2006: 1717-1719، جمعة، 2010: 97-100)

أ- القروض والذمم التي يوجدها المشروع.

ب- الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

ج- الأصول المالية المتوافرة للبيع.

د- الأصول المالية المحتفظ بها للمتاجرة.

وصنف الالتزامات المالية إلى فئتين:

أ- الالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

ب- الالتزامات المالية التي يتم قياسها بالتكلفة المطفأة باستخدام أسلوب الفائدة الفعال.

الاعتراف وإلغاء الاعتراف بالأدوات المالية:

يشير مصطلح "الاعتراف الأولي" إلى الوقت الذي ينبغي أن تسجل فيه المنشأة بشكل أولي أصلاً، أو التزام في الميزانية العمومية. ويتم الاعتراف بالحقوق والواجبات التعاقدية عندما تصبح المنشأة طرفًا في العقد، وليس عندما تتم تسوية المعاملة (Epstein, B. & Mirza, A., 2006).

ولا يتم الاعتراف بالمعاملات المالية المستقبلية المخطط لها، ولا المتوقعة مهما كانت محتملة على أنها أصول أو التزامات مالية إذا لم تصبح المنشأة طرفًا في العقد (IFRS, para 14, 2006: 1722، و Mirza, Holt, Orrell, 2006: 209). ويتم الاعتراف بالمشتقات حتى لو لم تدفع المنشأة أو تتسلم شيئًا عند الدخول في المشتقة (جمعة، 2010: 52-53). وفي المقابل، يشير مصطلح "إلغاء الاعتراف" إلى الوقت الذي ينبغي أن تلغي فيه المنشأة الأصل أو الالتزام من ميزانيتها العمومية وفقًا لشروط معينة. وتنطوي هذه الشروط فيما يتعلق بالأصول عند انتهاء الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية للأصل المالي أو نقله بالبيع مثلاً إلى الحد الذي يكون فيه النقل مؤهلاً لإلغاء الاعتراف (IFRS, 2006: 1728-1729).

وتمشيًا مع متطلبات المعيار، يتعين عند نقل الأصل المالي تقييم الحد الذي تحتفظ فيه المنشأة بمخاطر وعوائد ملكية الأصل المالي، وفيما إذا كان النقل شاملاً بشكل جوهري لجميع مخاطر وعوائد (مكافآت) الأصل المالي المنقول. ويشكل الوضع الذي تحتفظ فيه المنشأة ببعض مخاطر وعوائد ملكية الأصل المالي ونقل البعض الآخر الحالة الأكثر تعقيدًا لأنها قد تستدعي مقارنة كمية لمخاطر ومكافآت الأصل قبل النقل وبعده (Mirza, Holt, Orrell, 2006: 210-212).

قياس الأدوات المالية:

أدخل مجلس معايير المحاسبة الدولي في عام 2008 تعديلات على معيار المحاسبة الدولي "39" فيما يتعلق بالقياس المحاسبي للأدوات المالية، وخاصة عند استخدام خيار القيمة العادلة من حيث كيفية تحديد هذه القيمة، ووفر إرشادات إضافية حول كيفية تحديدها باستخدام أساليب تقييم معينة (جمعة، 2010: 89-90). ويشير مصطلح "القياس الأولي" إلى القياس عندما يتم الاعتراف بالأصل المالي أو الالتزام المالي لأول مرة، حيث يجب أن يستند تحديد المبلغ المسجل لها في الميزانية العمومية إلى القيمة العادلة التي يفترض أنها تساوي مبلغ المقابل النقدي المدفوع أو المقبوض مقابل الأصل المالي أو الالتزام المالي (IFRS, 2006: 1)، وتحديد ما إذا كان يتعين تضمين الأرباح والخسائر في حسابات الربح والخسارة أو الاعتراف بها مباشرة في حقوق الملكية (Holt & Orrell: 217-218, 2006). ويتم بعد القياس الأولي إجراء قياس لاحق باستخدام منهج يوصف بأنه قياس مختلط يتضمن التكلفة أو التكلفة المطفأة أو القيمة العادلة (Epstein & Mirza, 2006: 123 & FASB, Statement No.141, IFRS, 2008).

وتعرف التكلفة بأنها المبلغ الذي يتم به مقابلة شراء أصل أو تكبد التزام، بما في ذلك تكاليف المعاملة، أي الأتعاب أو العمولات المدفوعة. ويعبر عن التكلفة المطفأة بأنها تكلفة الأصل أو الالتزام كما يتم تعديلها – كلما كان ذلك ضروريًا- لتحقيق سعر فائدة ثابت خلال عمر الأصل أو التزام التكلفة المطفأة (Mirza; Holt & Orrell, 2008). ويعتمد الخيار في أي من هذه السبل الثلاثة على تصنيف الأصل أو الالتزام المالي ضمن إحدى الفئات الأربع للأصول المالية أو فئتي الالتزامات المالية التي حددها المعيار، وفيما إذا كان من الممكن تحديد قيمتها العادلة بشكل موثوق. ويتم قياس فئات الأصول التالية بالقيمة العادلة في الميزانية العمومية: الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة (FVTPL) والأصول المالية المتوافرة برسم البيع (AFS) (جمعة، 2010: 96-97).

وتعتبر الأسعار المعروضة في سوق مالي نشط أفضل دليل على هذه القيمة. ويمكن في حالة ما إذا كان السوق المالي غير نشط تحديد هذه القيمة باستخدام أسلوب تقييم يستند إلى معاملات السوق وبما يحقق أقصى استخدام لمدخلاتها أو الرجوع إلى القيمة العادلة الحالية لأداة أخرى مشابهة (ياسين، 2010: 101-117).

عمليات إعادة التصنيف:

يضع معيار المحاسبة الدولي "39" قيودًا صارمة تحد من القدرة على إعادة تصنيف الأصول والالتزامات المالية من فئة إلى أخرى من حيث إنه لا يسمح بعمليات إعادة التصنيف من أو إلى فئة الالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة (IFRS, para 50: 1731). ويمكن إعادة التصنيف بين فئتي الأصول المالية المتوافرة برسم البيع والاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق (ميرزا وآخرون، 2006: 208-209).

وتتطلب عملية تصنيف مبالغ ذات قيمة كبيرة من الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق (HTM) إعادة تصنيف جميع الاستثمارات المتبقية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق (HTM) باستثناء القروض والذمم المدينةL & R إلى أصول مالية متوافرة برسم البيع (AFS) Mirza; Holt; Orell; 2006: 208-209) وجمعة، 2010: 128–129).

ولا يسمح للمنشأة بإعادة تصنيف الأدوات المالية خارج محفظة القيمة العادلة من خلال الربح والخسارة بسبب تغير النية، ويتم في هذه الحالة تحويل هذه المحفظة إلى محفظة المتاح للبيع ويعاد تقييمها بالقيمة العادلة. ويتم تقييم أصل أو التزام مالي لم يكن قد قيم أصلاً بالقيمة العادلة نتيجة عدم توافر مقياس مناسب في حينه بالقيمة العادلة إذا توافر مقياس جديد موثوق بين المبلغ المسجل والقيمة العادلة، وتتم معالجة الفرق بين القيمتين في الدخل الشامل الآخر (ياسين، 2006: 142–143).

الأرباح والخسائر:

تمشيًا مع معيار المحاسبة الدولي "39"، يتم الاعتراف بالربح أو الخسارة الناشئ عن التغير في القيمة العادلة للأصل المالي أو الالتزام المالي الذي لا يكون جزءًا من علاقة التحوط كما يلي: (ياسين، 2006: 144):

أ- الاعتراف في الأرباح والخسائر الناتجة عن تغير القيمة العادلة لأصل أو التزام مالي صنف على أنه بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة في تقرير الدخل.

ب- الاعتراف بالربح والخسارة من الأصل المالي المتوافر برسم البيع مباشرة في الدخل الشامل الآخر باستثناء خسائر انخفاض القيمة وأرباح وخسائر الصرف الأجنبي حتى يتم إلغاء الاعتراف بالأصل المالي.

ج- الاعتراف بالربح أو الخسارة بالنسبة للأصول المالية والالتزامات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة في الأرباح والخسائر عندما يتم إلغاء الاعتراف بها، أو عند انخفاض قيمتها، ومن خلال عملية التخفيض المتبعة.

انخفاض القيمة:

يقتضي معيار المحاسبة الدولي، أن تقوم المنشأة بتقييم ما إذا كان هناك دليل موضوعي في تاريخ كل ميزانية عمومية على وجود انخفاض في قيمة أصل مالي أو في مجموعة من الأصول المالية يجب معه تحديد مبلغ الخسارة وانخفاض القيمة (جمعة، 2010: 132–134). وتنطبق متطلبات انخفاض القيمة على القروض والذمم المدينة والاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق والأصول المالية المتوافرة برسم البيع والاستثمارات في أدوات حقوق الملكية غير المسعرة التي لا يمكن قياس قيمتها العادلة بموثوقية (ميرزا وآخرون، 2006: 228–229).

ويُعزى توافر الدليل الموضوعي إلى واحد أو أكثر من الأحداث التي وقعت بعد الاعتراف الأولي بالأصل أدت في مجملها إلى حدوث خسارة تؤثر على التدفقات النقدية من الأصل المالي أو من مجموعة الأصول المالية وتحول دون تقديرها بموثوقية. وقد يكون لمجموعة من الأحداث – وليس لحدث واحد – أثر مشترك يؤدي إلى انخفاض القيمة (Epstein & Mirza, 2006 A: 127). وتشير الأدلة الموضوعية إلى أن أصلاً ماليًا أو مجموعة أصول انخفضت قيمتها من خلال المعلومات التي تدل على صعوبات مالية قد تصل بها إلى الإفلاس أو إخلال فعلي بالعقود الموقعة أو ظروف مالية واقتصادية محلية أو إقليمية (جمعة، 2010: 133–134). ويتم تحديد مبلغ الخسارة وانخفاض القيمة وفقًا للضوابط التالية: (Mirza; Holt; Orell, 2006 : 228) .

أ- يتحدد في حالة الأصول المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة بأنه الفرق بين المبلغ المسجل للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية، ويتم الاعتراف بمبلغ الخسارة في الأرباح أو الخسائر.

ب- يتحدد في حالة الأصول المالية المسجلة بسعر التكلفة على أنه الفرق بين المبلغ المسجل للأصل المالي والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومًا بمعدل العائد الحالي في السوق لأصل مالي مشابه.

ويمكن تلخيص المعالجة المحاسبية لانخفاض قيمة الأصول، مقاسًا بالمبلغ الذي يتم به قياس الأصول في بيان المركز المالي ومبلغ خسارة انخفاض القيمة التي يتم الاعتراف بها في حساب الأرباح والخسائر على النحو التالي (ميرزا وآخرون، 2006: 231-229؛ جمعة، 2010: 142-143):

أ- يقاس مبلغ الخسارة بالنسبة للقروض والذمم المدينة والاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق بمقدار الفرق بين القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة المخصومة باستخدام سعر الفائدة الفعلي الأصلي، وتحدد قيمة الخسارة بمقدار الفرق بين المبلغين: المبلغ المسجل أصلاً والمبلغ الجديد.

ب- يقاس مبلغ الخسارة بالنسبة للأصول المالية برسم البيع (الاستثمارات في أدوات الدين)، والأصول المالية برسم البيع (الاستثمارات في أدوات حقوق الملكية) بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالخسارة المحققة المعترف بها سابقًا في حقوق الملكية مباشرة.

ج- يقاس مبلغ الخسارة بالنسبة للاستثمارات في أدوات حقوق الملكية غير المسعرة، ولا يمكن قياسها بموثوقية بالقيمة العادلة، باستخدام القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة المخصومة باستخدام سعر الفائدة الفعلي الأصلي، وتحدد قيمة الخسارة بمقدار الفرق بين المبلغين، المبلغ المسجل أصلاً والمبلغ الجديد.

المشتقات:

تعرف المشتقات، ومنها الخيارات والعقود الآجلة والمستقبلية والمبادلات بأنها أدوات مالية لها خصائص تتلخص بأن قيمتها تتغير استجابة لتغيرات سعر فائدة محدد أو سعر أداة مالية أو سعر سلعة أو سعر صرف أجنبي أو مؤشر أسعار أو معدلات أو درجة ملاءة أو مؤشر ائتمان، أو متغير آخر (Mirza; Holt; Orrell, 2006: 232; IFRS, para, 9, 2006: 1717). ويشير مصطلح المشتقات إلى أنها عبارة عن عقود تسمح للمنشآت بالمضاربة في التغيرات المستقبلية أو التحوط منها في عوامل السوق بتكلفة متدنية نسبيًا أو بدون تكلفة (جمعة، 2010: 45). ولم يتم الاعتراف بالمشتقات قبل صدور معيار المحاسبة الدولي "39" وبهدف توفير المزيد من المعلومات المفيدة عنها، يقضي معيار المحاسبة الدولي "39" بقياس المشتقات بالقيمة العادلة في الميزانية العمومية (ميرزا وآخرون، 2006: 232). وتكون المشتقات أحيانًا متضمنة في أنواع أخرى من العقود، وتسمى في هذه الحالة بالمشتقة الضمنية (ميرزا وآخرون، 2006: 233، جمعة، 2010: 47- 48).

تحوط الأدوات المالية:

تعرف أداة التحوط بأنها بمثابة مشتقة أو أصل مالي أو التزامًا ماليًا غير مشتق (إذا تعلق التحوط بمخاطر التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية). ويعرف البند المحوط بأنه أصل أو التزام أو تعهد مؤكد أو معاملة تتبؤ محتملة أو صافي استثمار في عملية أجنبية (جمعة، 2010: 157-161).

ويشمل المعيار مبادئ محاسبية خاصة لأنشطة التحوط يسمح للمنشآت بموجبها بعدم الالتزام ببعض متطلبات المحاسبة الاعتيادية، وتطبق محاسبة التحوط على الأصول والالتزامات التي تشكل جزءًا من علاقات التحوط عوضًا عن ذلك(ميرزا وآخرون، 2006: 236). ويحدد المعيار ثلاثة أنواع لمحاسبة علاقات التحوط: تحوط القيمة العادلة، وتحوط التدفق النقدي، وتحوط صافي الاستثمار في عملية أجنبية (جمعة، 2010: 166-187).

أ- يحصر المعيار استخدام محاسبة التحوط بالحالات التي تتحقق فيها شروط خاصة لمحاسبة التحوط، وذلك منعا لإساءة الاستخدام. وتنطوي هذه الشروط على وجود توثيق رسمي لعلاقة التحوط وتحديد الهدف منها بما يسمح بقياسها بشكل موثوق. ويستدعي ذلك عمليًا تحديد أداة التحوط والبند المحوط وطبيعة المخاطر التي يتم التحوط لها (Mirza; Holt; Orell, 2006: 237). وتوقف المنشأة العمل بمحاسبة التحوط تنتهي أداة التحوط أو تباع أو تلغى أو يتم ممارستها. (Mirza; Holt; Orell, 2006: 244)

أهمية تطبيق معيار المحاسبة الدولي "39":

تنبع أهمية معيار المحاسبة الدولي "39" من كونه وضع أسس المعالجات المحاسبية لعدد كبير من الأدوات المالية. فقد شمل المعيار المشتقات المالية والاستثمارات في أدوت الدين وأدوات الملكية، الموجودات والمطلوبات المالية المحتفظ بها لأغراض المتاجرة، والموجودات المالية المتوافرة للبيع، والقروض والذمم (الشطي، 2007: 30). وترجع أهميته كذلك، إلى أنه تبنى معالجات محاسبية ألغت أسس ومبادئ كانت راسخة منذ أمد طويل كالاعتراف بأرباح غير متحققة فعلاً في قائمة الدخل (ياسين، 2006: 118). كذلك، فإن التقرير عن الأدوات المالية بالقيمة العادلة واستخدام هذه القيمة لقياس المشتقات المالية هي الأفضل لخدمة مصالح المستخدمين لأنها تنقل صورًا أكثر شفافية وموثوقية (Tweedie, 2004: 598).

ويحدد معيار المحاسبة الدولي "39" مبادئ الاعتراف بالمعلومات الخاصة بالموجودات المالية، والمطلوبات المالية وقياسها، وهو أول معيار شامل تصدره لجنة معايير المحاسبة الدولية حول هذا الموضوع، تم بمقتضاه إلغاء معياري المحاسبة الدولية رقمي "25" و"38" (الشطي، 2007: 31). ويدل على الأهمية العملية للمعيار كثرة التعديلات التي أجراها مجلس معايير المحاسبة الدولية والمبينة تاليًا:

(جمعة، 2010: 89-91، ياسين، 2006: 131-133، Deloitte, IAS Plus):

أ- تعديلات تناولت خفض درجة تعقيد المعيار وأضافت تعليمات وإرشادات لتطبيقه وحذفت بعض فقراته (2003).

ب- الاعتراف المبدئي بالأصول والالتزامات المالية واستخدام تقديرات القيمة العادلة لتقييم بعض أنواع الاستثمارات والأوراق المالية، وتعديلات أخرى تناولت محاسبة تحوط القيمة العادلة لمخاطر سعر الفائدة (آذار وكانون أول 2004).

ج- إصدار المجلس نسخة منقحة جديدة للمعيار وتعديلات متعلقة بمفهوم تحوط المحفظة الكل (Macro Hedging)، وشروط الاعتراف الأولي في الأصول والالتزامات والتحويل للأرباح والخسائر الناتجة عن هذا الاعتراف (2004).

د- تعديلات تم السماح بموجبها باعتماد القيمة العادلة لقياس بعض المشتقات المالية إذا ما انطوت هذه الأدوات على مشتقات ضمنية لها ظروف معينة على أن تعالج الفروق الناجمة عنها في تقرير الدخل ومحاسبة تحوط التدفق النقدي (2005).

هـ- تطوير المعيار وصولاً لإقرار قاعدة للمحاسبة عن الأدوات المالية على أساس القيمة العادلة (2007).

و- تعديلات تناولت القياس المحاسبي للأدوات المالية خاصة عند استخدام خيار القيمة العادلة قيدت بموجبها أسس تصنيف الأدوات المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة ووضعت إرشادات إضافية حول كيفية تحديد القيمة العادلة باستخدام أساليب تقييم معينة، وتعديلات تعلقت بتقييم المشتقات الضمنية (2008).

ز- تعديلات حددت توقيت الاعتراف بخسارة انخفاض قيمة الاستثمارات عند تكبدها، وإرشادات إضافية حول كيفية تقييم انخفاض قيمة مجموعات الأصول، سواء أكان ذلك على أساس تقييم جماعي للأصول أو تقييم مفرد لأصل معين (2009).

ح- اختبار تدني الأصول المالية المقاسة على أساس التكلفة المطفأة (2009).

المشكلات التي واجهت تطبيق المعيار:

واجه المعيار المحاسبي الدولي "39" في التطبيق مشكلات عديدة، نظرًا لدرجة تعقيده العالية وكثرة موضوعاته. وتباينت حدة هذه المشكلات تبعًا لدرجة تطور البيئة المالية والمحاسبية في الدول المختلفة. وقد تحفظ بعض المحاسبين على تطبيقاته بسبب عدم توافقه مع أسس ومبادئ محاسبية مستقرة. وساهمت صعوبة الوصول إلى القيم العادلة للكثير من الموجودات المالية في الدول النامية التي تفتقر لأسواق مالية منظمة في زيادة حدة هذه المشكلات (السعافين، 2006: 28).

منهجية الدراسة:

مقدمة:

تستند الدراسة إلى منهجية البحث الوصفي والتحليل الإحصائي الذي يتضمن أسلوب المسح المكتبي وأسلوب المسح الميداني لجمع البيانات بواسطة الاستبانة التي تمثل أداة الدراسة مصدر معلوماتها الأولي. واعتمدت الدراسة في إطارها النظري على مصادر ثانوية تمثلت في الدراسات التي تناولت المعيار. وتم تحليل فقرات الاستبانة بالاستعانة بالأساليب الإحصائية المناسبة لاختبار صحة فرضيات الدراسة.

مجتمع الدراسة:

تشكل المصارف التجارية الأردنية المدرجة أسهمها في بورصة عمان والبالغ عددها 13 مصرفًا مجتمع الدراسة. وفيما يلي بيان هذه المصارف وتاريخ تأسيس كل منها: (العربي 1930، الأهلي 1955، الأردن 1960، القاهرة عمان 1960، الإسكان للتجارة والتمويل 1974، الأردني الكويتي 1974، الاستثمار العربي الأردني 1978، المؤسسة العربية المصرفية 1989، الأردني للاستثمار والتمويل 1989، الاتحاد للادخار والاستثمار 1991، سوسيته جنرال/ الأردن 1993، المال الأردني 1996، التجاري الأردني 2004) (الرفاعي، 2008).

عينة الدراسة:

تكونت عينة الدراسة الرئيسة من مديري إدارات الاستثمار والحسابات في المصارف التجارية الأردنية التي يتم تداول أسهمها في البورصة والبالغ عددها 13 مصرفًا والمشار اليها سابقًا. وقد تم توزيع الاستبانات البالغ عددها (26) استبانة على هذه الفئة وبواقع استبانتين لكل مصرف. وقد بلغ عدد الاستبانات التي تم استرجاعها (24) استبانة، استبعدت منها استبانتان لعدم صلاحيتها للتحليل إما لوجود نقص في الاستجابات أو لغياب الدقة والموضوعية في تعبئتها، وبذلك يكون عدد الاستبانات الصالحة للتحليل (24) استبانة، أي ما نسبته (92%) من مجتمع الدراسة.

خصائص عينة الدراسة:

تكونت عينة الدراسة، فئة المديرين أو مساعديهم من يعملون حصرًا في مجالات المحاسبة والاستثمار في مصارف العينة. وقد شملت المتغيرات الشخصية لأفراد العينة: المؤهل العلمي ومدة الخدمة والمستوى الوظيفي والجنس والعمر. ويبين جدول (1) توزيع المستجيبين حسب تلك المتغيرات.

جدول (1)

خصائص عينة الدراسة حسب الجنس والعمر والمؤهل العلمي والمركز الوظيفي والخبرة العملية

		العدد	النسبة
الجنس	ذكر	19	90
	انثى	2	10
العمر	اقل من 30 سنة	5	24
	31 – أقل من 45 سنة	12	57
	46 سنة فأكثر	4	19
المؤهل العلمي	دكتوراه	0	0
	ماجستير	5	24
	بكالوريوس	16	76
المركز الوظيفي	نائب/مساعد مدير عام	1	5
	مدير دائرة	15	71
	رئيس قسم	5	24
الخبرة العملية	أقل من 10سنوات	3	14
	10 – أقل من 20 سنة	14	67
	20 سنة فأكثر	4	19
المجموع		**21**	**100**

أداة الدراسة:

تشكل فقرات الاستبانة المصممة في ضوء أهداف الدراسة ومتغيراتها أداة الدراسة. وتتكون من جزأين: يشتمل الأول على خصائص "ديموغرافية"، ويشتمل الثاني على فقرات تقيس مدى التزام المصارف التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات معيار المحاسبة الدولي "39". وتم استخدام مقياس ليكرت المتدرج الخماسي لقياس درجة استجابة أفراد العينة. ويتكون المقياس من خمس درجات تبعًا لدرجة التزامها بتطبيق متطلبات المعيار وعلى النحو التالي: موافق بشدة وتعكس درجة التزام مرتفعة وأعطيت خمس درجات؛ موافق وتعكس درجة التزام جيدة وأعطيت أربع درجات؛ موافق بدرجة متوسطة وتعكس درجة التزام متوسطة وأعطيت ثلاث درجات؛ غير موافق وتعكس درجة التزام ضعيفة وأعطيت درجتان؛ غير موافق بشدة وتعكس درجة التزام ضعيفة جدا وأعطيت درجة واحدة. ولتحديد درجة ارتفاع المتوسطات الحسابية، تم الاعتماد على المعيار الآتي: (منخفض 1–2.33 ؛ متوسط 2.34–3.66؛ مرتفع 3.67– 5).

وبناء على ذلك، فإذا كانت قيمة المتوسط الحسابي للفقرات أكبر من 3.67 فإن درجة الالتزام بتطبيق متطلبات المعيار يكون مرتفعًا، وهو ما يعني موافقة أفراد العينة على الفقرة. أما إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي تقع بين القيمتين 2.34 و3.66 فإن درجة الالتزام تكون في مستوى متوسط. وتكون درجة الالتزام في مستوى منخفض إذا كان المتوسط الحسابي أقل من 2.33. وتم لاختبار مدى صدق أداة الدراسة ومدى الارتباط بين أسئلتها أخذ آراء بعض المتخصصين حول سلامة صياغتها وترابط فقراتها، وذلك للتحقق من صدق الأداء الظاهري وصدق المحتوى، وتم تعديل بعض فقراتها في ضوء الملاحظات التي أبدوها.

مصادر جمع البيانات:

اعتمدت هذه الدراسة على مصدرين أساسيين للبيانات وهما: (أ) البيانات الثانوية (Secondary Data)، ويقصد بها الكتب والمراجع العلمية والدراسات والنشرات والرسائل والمقالات والدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة (ب) البيانات الأولية (Primary Data)، وتتمثل باستخدام استبانة الاستقصاء التي تم توزيعها على أفراد عينة الدراسة.

الأساليب الإحصائية المستخدمة:

تستخدم الدراسة الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS. وأساليب الإحصاء الوصفي (المتوسط الحسابي والانحراف المعياري). وسيتم باستخدام اختبار (كولموجروف سميرنوف) (Kolmogorov-Smirnov) واختبار قوة نموذج الدراسة (Variance Inflationary Factor) للتحقق من مدى توفير البيانات للشروط اللازمة لإجراء الاختبارات الإحصائية. ولاختبار مدى ثبات فقرات الاستبانة التي تستخدمها الدراسة سيتم استخدام معادلة كرونباخ ألفا.

اختبار التوزيع الطبيعي:

يتم استخدام اختبار (Kolmogorov-Smirnov) لقياس سوية التوزيع لبيانات الدراسة واختبار مدى اتباعها للتوزيع الطبيعي بهدف التحقق من ملاءمة البيانات التي جمعت لغايات التحليل الإحصائي الذي يلبي متطلبات الدراسة. وعليه، إذا كانت قيمة مستوى الدلالة لمتغيرات الدراسة أكبر من مستوى الدلالة (0.05)، فذلك يدل على أن بيانات الدراسة تتبع توزيع طبيعي. ويتم لهذا احتساب قيمة معامل الالتواء (Skewness) لمتغيرات الدراسة حيث تقترب البيانات من التوزيع الطبيعي إذا كانت قيمة معامل الالتواء أقل من (1) وأكبر من (− 1) (Malhorta & Briks, 2000)

اختيار ثبات وصدق أداة القياس:

لاختبار مدى صدق أداة (Validity) القياس ومدى الارتباط بين أسئلتها، فقد تم أخذ آراء بعض المتخصصين حول سلامة صياغتها وترابط فقراتها، وذلك للتحقق من صدق الأداء الظاهري وصدق المحتوى. وتم لقياس ثبات الأداة احتساب معامل الاتساق الداخلي ألفا كرونباخ (Cronbach Coefficient Alpha). ويعني ثبات أداة القياس الحصول على النتائج نفسها في حال تكرار الدراسة في ظروف مشابهة وباستخدام الأداة نفسها. ومن المتعارف عليه أن نسبة حدها الأدنى 0.60 تعتبر نسبة مقبولة تعكس مصداقية في نتائج الاستبانة وارتباطًا بين أسئلتها المختلفة (Sekaran, 2003). وقد تراوحت معاملات الثبات لمقاييس الدراسة بين 0.73 لمقياس الاعتراف بالأدوات المالية وبين 0.90 لمقياس الأسباب والمعوقات. ويتبين من ذلك أن جميع المقاييس تتمتع بدلالات ثبات مقبولة لأغراض الدراسة، حيث إنها تزيد عن 0.70.

جدول (2)
معاملات الثبات (كرونباخ ألفا) لمقاييس الدراسة

	معامل الثبات (كرونباخ ألفا)
الاعتراف بالأدوات المالية	0.73
إلغاء الاعتراف بالأدوات المالية	0.76
قياس الأدوات المالية	0.85
أسباب عدم الالتزام	0.90

مصادر جمع البيانات:

اعتمدت هذه الدراسة على مصدرين أساسيين للبيانات هما:

(أ) بيانات ثانوية، متمثلة في أدبيات ما كتب حول المعيار.

(ب) بيانات أولية: تتمثل باستبانة الاستقصاء التي تم توزيعها على أفراد عينة الدراسة.

الأساليب الإحصائية المستخدمة:

استخدمت الدراسة في التحليل الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS. ومقاييس الإحصاء الوصفي والتحليلي المتمثلة أساسًا بالمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب والتكرارات واختبار ت (Pallant, 2001: 112-131).

فرضيات الدراسة:

تتناول الدراسة اختبار فرضيتين رئيستين انبثق عن الأولى ثلاث فرضيات فرعية. تبحث الفرضية الرئيسة الأولى مدى التزام المصارف التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات معيار المحاسبة الدولي "39" من حيث درجة الاعتراف وإلغاء الاعتراف بالأدوات المالية وهي جوهر المعيار. وتبحث الفرضية الرئيسة الثانية في الأسباب التي قد تحول دون ذلك، والتي تعود لأسباب موضوعية ينطوي عليها المعيار ذاته ولمدى توافر الموارد الفنية اللازمة بشريًا وتقنيًا. وتم تحديد مستوى المعنوية (Level of Significance) أو ما يسمى مستوى المخاطرة (Level of Risk) بنسبة (0.05). وتشير هذه النسبة لاحتمال مقبول لارتكاب الخطأ (ألفا) متمثل برفض الفرضية العدمية بالرغم من صحتها (Mason & Lind, 1996: 347).

التحليل الإحصائي واختبار الفرضيات:

عرض نتائج الدراسة:

للتعرف على مدى الالتزام بتطبيق متطلبات معايير المحاسبة الدولي "39"، تم وضع خمسة وأربعين سؤالاً لاختبار الفرضية الرئيسة الأولى وفرضياتها الثلاث الفرعية. وفيما يلي عرض للنتائج:

- **الفرضية الرئيسة الأولى:** لا يوجد التزام من قبل المصارف التجارية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي "39".

لاختبار هذه الفرضية والفرضيات الفرعية، تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار "ت" للعينة الواحدة. كما استخرجت الرتب اعتمد المعيار التالي لتصنيف درجات التطبيق: المتوسطات التي تقل عن 2.33 تشير إلى درجة تطبيق منخفضة، والمتوسطات التي تتراوح بين 2.34 إلى 3.66 تشير إلى درجة تطبيق متوسطة، والمتوسطات التي تزيد على 3.66 تشير إلى درجة تطبيق مرتفعة.

وينبثق عن هذه الفرضية الرئيسة الفرضيات الفرعية التالية:

- الفرضية الفرعية الأولى: "لا يوجد التزام من قبل المصارف التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات معيار المحاسبة الدولي "39" فيما يتعلق بالاعتراف بالأدوات المالية".
- الفرضية الفرعية الثانية: "لا يوجد التزام من قبل المصارف التجارية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي "39" فيما يتعلق بإلغاء الاعتراف بالأدوات المالية".
- الفرضية الفرعية الثالثة: "لا يوجد التزام من قبل المصارف التجارية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي "39" فيما يتعلق بقياس الأدوات المالية".

وفيما يلي عرض للنتائج المتعلقة باختبار الفرضيات الفرعية الثلاث المشار إليها:

الفرضية الفرعية الأولى: "لا يوجد التزام من قبل المصارف التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات معيار المحاسبة الدولي 39 فيما يتعلق بالاعتراف بالأدوات المالية".

جدول (3)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للاعتراف بالأدوات المالية

	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الدرجة
1- يعترف المصرف بالموجودات والمطلوبات المالية فى الميزانية عندما يصبح طرفًا فى الأحكام التعاقدية.	*4.60	0.50	1	مرتفع
19- يلغي المصرف الاعتراف بالأصل المالي عند نقل الأصل المالي (بالبيع مثلاً) مع مراعاة تقييم مدى نقل مخاطر وعوائد ملكية المصرف للأصل المالي.	*4.4	0.50	2	مرتفع
2- يتم تضمين الميزانية العمومية للمصرف بجميع المشتقات المالية.	*4.35	0.81	3	مرتفع
4- يطبق المصرف محاسبة المتاجرة أو التسوية المعتمدة عند الاعتراف بالموجودات المالية بشكل ثابت ولجميع الموجودات.	*4.20	0.70	4	مرتفع
5- يطبق المصرف محاسبة تاريخ المتاجرة أو تاريخ التسوية المستخدمة عند الاعتراف بالمطلوبات المالية.	*4.10	0.72	5	مرتفع
15- يصنف المصرف التزاماته المالية بشكل رئيس إما بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة أو بالتكلفة المطفأة.	*4.10	0.64	5	مرتفع
6- يعترف المصرف بالخيارات المالية على أنها موجودات أو مطلوبات عندما يصبح المالك أو المحرر طرفًا فى العقد.	*4.05	0.69	6	مرتفع
20- يلغي المصرف الاعتراف بالأصل المالي إذا التزم بنقل التدفقات النقدية إلى مستلم نهائي عند تسلمه لهذه التدفقات.	*4.05	0.76	6	مرتفع
14- يصنف المصرف أصوله المالية ضمن واحد من فئات أربع.	*4.00	0.73	7	مرتفع
3- يعترف المصرف بالعقد الآجل كالتزام أو أصل بتاريخ الالتزام.	*3.95	1.00	8	مرتفع
8- يعترف المصرف بالضمان المالى النقدي المتسلم من مصرف آخر على أنه أصل مالى، ويتم فى الوقت نفسه الاعتراف بمبلغ مستحق مساو له للمصرف الآخر.	*3.95	0.94	8	مرتفع
18- يلغي المصرف الاعتراف بالأصل المالي عند انتهاء الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية للأصل المالي.	*3.9	0.97	9	مرتفع
16- لا يسمح المصرف بعمليات إعادة التصنيف من فئة الالتزامات المالية أو إليها بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة.	*3.85	0.88	10	مرتفع
10- يتم اعتبار عقد شراء أو بيع أصل مالي يتم تسديده نقدًا بالصافي بأنه عقد الأسلوب المنتظم.	*3.80	0.89	11	مرتفع
9- يأخذ المصرف فى الاعتبار معوقات السوق ويستخدم عمليات السوق المنتظم عند الالتزام بالبيع أو الشراء للموجودات المالية.	*3.7	0.98	12	مرتفع
12- يعترف المصرف بالعقود التي لا تستوفي تعريف الأداة المالية لكنها تمتلك صفات مشابهة بالأدوات المالية المشتقة.	*3.60	0.99	13	متوسط
11- يعترف المصرف بجميع الأدوات المالية باستثناء الأدوات المالية المعفاة بشكل محدد.	3.20	1.01	14	متوسط
17- يسمح المصرف بعمليات إعادة التصنيف بين فئتي الأصول المالية المتوافرة برسم البيع والاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.	2.95	1.32	15	متوسط
7- يعترف المصرف بعملية شراء أصل مالى ينوى الحصول عليه بحسب الموازنة المعتمدة.	2.70	1.30	16	متوسط
13- لا يعترف المصرف بأدوات حقوق الملكية والتي يتم تصنيفها في بند حقوق الملكية فى الميزانية العمومية الصادرة عنه.	2.70	1.08	16	متوسط
الاعتراف بالأدوات المالية	*3.81	0.36		مرتفع

بلغت الدرجة الكلية للاعتراف بالأدوات المالية 3.81، وهي ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 وتعتبر درجة مرتفعة. وتشير هذه النتيجة أن المصارف التجارية الأردنية تلتزم بتطبيق متطلبات معيار المحاسبة الدولي "39". ولاختبار هذه الفرضية والفرضيات الفرعية، استخرجت المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية "39" فيما يخص بالاعتراف بالأدوات المالية، وكانت أعلى درجات الاعتراف لفقرة "الاعتراف بالموجودات والمطلوبات المالية في الميزانية عندما يصبح البنك طرفًا في الأحكام التعاقدية" (بند 1) بمتوسط حسابي 4.60 وهو ذو دلالة إحصائية. وجاء بالمرتبة الثانية فقرة "إلغاء المصرف الاعتراف بالأصل المالي عند نقل الأصل المالي (بالبيع مثلاً) مع مراعاة تقييم مدى نقل مخاطر وعوائد ملكية المصرف للأصل المالي" (بند 19) بمتوسط حسابي 4.4، وهو ذو دلالة إحصائية وتعتبر درجة مرتفعة. وجاء بالمرتبة الثالثة فقرة "تضمين الميزانية العمومية للمصرف بجميع المشتقات المالية" (بند 2) بمتوسط حسابي 4.35، وهو ذو دلالة إحصائية، وتعتبر درجة مرتفعة. وجاء بالمرتبة الرابعة فقرة "تطبيق المصرف لمحاسبة المتاجرة أو التسوية المعتمدة عند الاعتراف بالموجودات المالية بشكل ثابت ولجميع الموجودات" (بند 4) بمتوسط حسابي 4.2 وهو ذو دلالة إحصائية، وتعتبر درجة مرتفعة. كما تبين وجود 13 بند (3–4–5–6–8–9–10–11–14–15–16–18–20) ذات دلالة إحصائية وبدرجات اعتراف مرتفعة، وإن كانت أقل في ارتفاعها عن البنود الأربعة المشار إليها مقابل بند واحد ذي دلالة إحصائية وبدرجة اعتراف متوسطة (بند 12). أما بقية البنود فتبين أنها ليست ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05، حيث سجلت فقرة "لا يعترف المصرف بأدوات حقوق الملكية والتي يتم تصنيفها في بند حقوق الملكية في الميزانية العمومية الصادرة عنه" (بند 13) أدنى درجات الاعتراف. وكذلك بفقرة "يعترف المصرف بعملية شراء أصل مالي ينوي الحصول عليه بحسب الموازنة المعتمدة" (بند 7) بمتوسط حسابي 2.7 وبدرجة اعتراف متوسطة، تلتها فقرة "يسمح المصرف بعمليات إعادة التصنيف بين فئتي الأصول المالية المتوافرة برسم البيع والاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق" (بند 17)، وبمتوسط حسابي 2.95 يعتبر ذو درجة متوسطة.

الفرضية الفرعية الثانية: "لا يوجد التزام من قبل المصارف التجارية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي "39" فيما يتعلق بإلغاء الاعتراف بالأدوات المالية".

جدول (4)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإلغاء الاعتراف بالأدوات المالية

	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الدرجة
1- يلغى المصرف الاعتراف بالأصل المالى عندما يفقد السيطرة على الأصل بالحصول على المنافع المحددة في العقد أو إذا انقضت الحقوق أو تم التنازل عنها.	*4.20	0.52	1	مرتفع
9- يستبعد المصرف التزامًا ماليًا عندما يتم تنفيذ الالتزام المحدد في العقد أو إلغاؤه أو انتهاء مدته.	*4.1	0.72	2	مرتفع
10- يعترف المصرف بأصل أو التزام مالى جديدين تولدا نتيجة تحويل سيطرة المصرف بالكامل على أصل مالي بالقيمة العادلة للأصل أو الالتزام المالي الجديدين.	*4.05	0.69	3	مرتفع
2- يشكل الشرط المتمثل في حق السيطرة حجر الأساس في تقرير المصرف لإلغاء أو عدم إلغاء أصل مالي.	*3.80	0.77	4	مرتفع
6- يعترف المصرف عند إلغاء الاعتراف بالمبلغ المتمثل بالفرق بين المبلغ المرحل للأصل والمبلغ المتسلم ضمن قائمة الدخل.	*3.6	0.99	5	متوسط
3- يفقد المصرف السيطرة على أصل مالي إذا تم تحويله إلى طرف آخر واقترن ذلك بشرط إعادة الامتلاك المستقبلي للأصل.	3.40	0.94	6	متوسط

تابع جدول (4)- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإلغاء الاعتراف بالأدوات المالية:

	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الدرجة
8- يعترف المصرف (إن رغب) بأصل مالى تم تحويله إليها من مصرف آخر إذا بقي المصرف المحول معترفا بالأصل في تقاريره المالية.	3.35	1.04	7	متوسط
4- يفقد المصرف السيطرة على أصل مالي إذا تم تحويله إلى طرف آخر واقترن ذلك بشرط إعادة الامتلاك المستقبلي للأصل بسعر إعادة شراء تختلف عن القيمة العادلة للأصل.	3.25	0.97	8	متوسط
5- يلغى المصرف مجموعة قروض مرهونة تعطيه الحق فى إعادة امتلاك هذه القروض بسعر ثابت.	3.10	0.85	9	متوسط
7- يعترف المصرف عند بيعه لأصل مالي يمتلكه بأي ربح أو خسارة ناتجة عن عملية البيع.	3.05	1.28	10	متوسط
إلغاء الاعتراف بالأدوات المالية.	*3.59	0.44		متوسط

بلغ المتوسط الحسابي للدرجة الكلية لإلغاء الاعتراف بالأدوات المالية 3.59، وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05. ويعتبر ذو درجة متوسطة فيما يتعلق بتطبيق المصارف التجارية الأردنية إلغاء الاعتراف بالأدوات المالية. وقد بلغ أعلى متوسط حسابي للفقرة المتمثلة بإلغاء المصرف للاعتراف بالأصل المالي عندما يفقد السيطرة على الأصل بالحصول على المنافع المحددة في العقد أو إذا انقضت الحقوق أو تم التنازل عنها (البند 1) وبمتوسط حسابي 4.2، وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05، ويعتبر ذو درجة مرتفعة.

وجاء في المرتبة الثانية الفقرة المتمثلة باستبعاد المصرف التزامًا ماليًا عندما يتم تنفيذ الالتزام المحدد في العقد أو إلغاؤه، أو انتهاء مدته (بند 9) بمتوسط حسابي 4.1، وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05، ويعتبر ذو درجة مرتفعة. وجاء في المرتبة الثالثة الفقرة المتضمنة اعتراف المصرف بأصل أو التزام مالي جديدين تولدا نتيجة لتحويل سيطرة المصرف بالكامل على أصل مالي بالقيمة العادلة للأصل أو الالتزام المالي الجديدين (بند 10) بمتوسط حسابي 4.05، وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05، ويعتبر ذو درجة مرتفعة.

وجاء في المرتبة الرابعة فقرة "يشكل الشرط المتمثل بحق السيطرة حجر الأساس في تقرير المصرف لإلغاء أو عدم إلغاء أصل مالي" (بند 2) بمتوسط حسابي 3.80، وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 ويعتبر درجة مرتفعة. وجاء في المرتبة الخامسة فقرة "يشكل الشرط المتمثل بحق السيطرة حجر الأساس في تقرير المصرف لإلغاء أو عدم إلغاء أصل مالي" (بند 2) بمتوسط حسابي 3.60، وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05، ويعتبر درجة متوسطة. وفي المقابل، سجلت بقية البنود نتائج غير ذات دلالة إحصائية وبمستويات متوسطة وأدنى من المشار إليها سابقًا، فجاء في المرتبة الأخيرة فقرة "يعترف المصرف عند بيعه لأصل مالي يمتلكه بأي ربح أو خسارة ناتجة عن عملية البيع" (بند 7) بمتوسط حسابي 3.05 وهو غير دال إحصائيًا، وفقرة "يعترف المصرف عند إلغاء الاعتراف بالمبلغ المتمثل بالفرق بين المبلغ المرحل للأصل والمبلغ المتسلم ضمن قائمة الدخل" (بند 5) بمتوسط حسابي لهذه البند 3.10 حيث يعتبر كذلك غير دال إحصائيًا.

الفرضية الفرعية الثالثة: "لا يوجد التزام من قبل المصارف التجارية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي "39" فيما يتعلق بقياس الأدوات المالية.

جدول (5)
المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس الأدوات المالية

	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الدرجة
1- يسجل المصرف عند القياس المبدئى لأصل مالى تم الاعتراف به قيمة هذا الأصل على أساس تكلفة الشراء وأية تكاليف إضافية تعزى لعملية الحيازة.	*4.20	0.70	1	مرتفع
13- يعتمد المصرف القيمة العادلة لأداة مالية قابلة للقياس إذا ما توافر لها سوق نشط.	*4.20	0.70	1	مرتفع
3. يصنف المصرف الأدوات المالية المعترف بها فى تقاريره القدرة والنية فى حملها.	*4.15	0.67	2	مرتفع
14- يعتمد المصرف القيمة العادلة لأداة مالية قابلة للقياس إذا كانت أداة دين وقيمت من وكالة تقييم مستقلة وأمكن تقدير تدفقاتها النقدية المستقبلية.	*4.10	0.64	3	مرتفع
5. يقيس المصرف المشتقات المالية بالتكلفة وليس بالقيمة العادلة عند عدم توافر سوق نشط للأداة.	*4.05	0.83	4	مرتفع
12- يقوم المصرف بقياس الأدوات المالية التي لا يمكن قياس قيمتها بالقيمة العادلة بشكل موثوق بمقدار التكلفة.	*4.05	0.83	4	مرتفع
2- يسجل المصرف عند القيا س المبدئى لالتزام مالى تم الاعتراف به قيمة هذا الالتزام على أساس تكلفة الدين وأية تكاليف إضافية تعزى لعملية الحيازة.	*4.00	0.73	5	مرتفع
4- يصنف المصرف الأصول المالية فى أربع فئات مختلفة.	*4	0.73	5	مرتفع
15. يعتمد المصرف القيمة العادلة للأداة المالية القابلة للقياس والتى لها نموذج تقييم مناسب.	*3.90	0.72	6	مرتفع
10- لا يحول المصرف تصنيف استثمار تم تصنيفه في محفظة المتاجرة إلى أية محفظة استثمارية أخرى.	*3.75	1.07	7	مرتفع
7- يقيس المصرف الذمم المدينة التى أحدثها وغير المحتفظ بها للمتاجرة بالتكلفة المطفأة.	*3.75	1.02	8	مرتفع
8- لا يصنف المصرف الأوراق المالية الخاصة بحقوق الملكية بأنها استثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.	*3.70	1.03	9	مرتفع
9. لا يحول المصرف محفظة استثمار محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق وباع جزء منها نتيجة انخفاض تصنيف الملاءة المالية لمصدرها إلى تصنيف آخر.	*3.60	1.14	10	متوسط
11. يقوم المصرف إذا ما أعترف بالتغير في القيمة العادلة لاستثمار تم تحويله من محفظة المتوافر للبيع إلى محفظة المتاجرة بالاعتراف بالتغير مباشرة فى قائمة الدخل.	*3.55	1.10	11	متوسط
6. يقيس المصرف أدوات حقوق الملكية غير المدرجة فى السوق المالى بالقيمة العادلة.	3.35	1.04	12	متوسط
قياس الأدوات المالية.	*3.89	0.50		مرتفع

بلغ المتوسط الحسابي لقياس الأدوات المالية 3.89 وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى.005 ويعتبر ذو درجة مرتفعة. وتشير هذه النتيجة إلى أن المصارف التجارية الأردنية بشكل عام تطبق متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 39 فيما يتعلق بقياس الأدوات المالية. فقد تبين أن جميع الفقرات التي تقيس مدى التزام المصارف التجارية الأردنية فيما يتعلق بهذا القياس كانت ذات دلالة إحصائية باستثناء فقرة " يقيس المصرف أدوات حقوق الملكية غير المدرجة في السوق المالي بالقيمة العادلة" (البند 6) بمتوسط حسابي 3.35 وهو غير دال إحصائيا عند مستوى 0.05.

وقد ظهر من النتائج أن أعلى درجات القياس كانت لفقرة "يسجل المصرف عند القياس المبدئي لأصل مالي تم الاعتراف به قيمة هذا الأصل على أساس تكلفة الشراء وأية تكاليف إضافية تعزى لعملية الحيازة" (البند 1) ولفقرة "يعتمد المصرف القيمة العادلة لأداة مالية قابلة للقياس" (البند 13) بمتوسط حسابي 4.2 لكلتا الفقرتين وهي ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 وتعتبر ذات درجة مرتفعة. وجاء في المرتبة الثالثة، الفقرة المتضمنة بتصنيف المصرف الأدوات المالية المعترف بها في تقاريره القدرة والنية في حملها (البند 3) بمتوسط حسابي 4.15 وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 ويعتبر ذو درجة مرتفعة. وجاء في المرتبة الرابعة، الفقرة المتضمنة قياس المصرف المشتقات المالية بالتكلفة وليس بالقيمة العادلة عند عدم توافر سوق نشط للأداة (البند 5) بمتوسط حسابي 4.05 وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 ويعتبر ذو درجة مرتفعة أيضًا.

- **الفرضية الرئيسة الثانية:** يعزى عدم التزام المصارف التجارية الأردنية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي "39" إلى عدة أسباب منها ما يتعلق بالمعيار المحاسبي ذاته، من حيث درجة التعقيد العالية التي يتسم بها المعيار، وعدم الدراية بأنواع الأدوات المالية الخاضعة له من جهة، ومنها ما يتعلق بالمصارف المطبقة للمعيار المحاسبي من حيث ضعف التأهيل المحاسبي والفني الملائم للمحاسبين، وعدم وجود أنظمة محاسبية شاملة ومتطورة تتناسب ومتطلبات المعيار.

ولاختبار هذه الفرضية، تم احتساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار ت للعينة الواحدة، واستخرجت الرتب واعتمد المعيار التالي لتصنيف درجات التطبيق على النحو التالي: المتوسطات التي تقل عن 2.33 تشير إلى أن درجة السبب منخفضة، والمتوسطات التي تتراوح بين 2.34 إلى 3.66 تشير إلى أن درجة السبب متوسطة، والمتوسطات التي تزيد على 3.66 تشير إلى أن درجة السبب مرتفعة.

وفيما يلي عرض للنتائج:

جدول (6)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأسباب عدم التزام المصارف التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 39

	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الدرجة
5- ضعف الاهتمام بالتدريب المتخصص.	*4.15	0.75	1	مرتفع
3- ضعف التأهيل الفني للمحاسبين.	*4.05	0.69	2	مرتفع
1- ضعف التشريعات المتصلة بتطبيق المعيار.	*4.00	0.73	3	مرتفع
4- عدم وجود كوادر فنية متخصصة.	*4.00	0.65	3	مرتفع
11- غياب وجود سوق نشط للأوراق المالية.	*3.95	0.83	4	مرتفع
9- عدم وجود سوق نشط للأوراق المالية يزيد من صعوبة التطبيق.	*3.60	1.05	5	متوسط
6- سياسات التعيين وتنمية الموارد البشرية المهيأة.	3.50	1.15	6	متوسط
3- كثرة التعديلات التي يتعرض لها المعيار.	3.45	1.23	7	متوسط
2- كثرة التفصيلات التي ينطوي عليها المعيار.	3.45	1.23	8	متوسط
2- عدم وجود أنظمة محاسبية شاملة ومتطورة.	3.45	1.10	9	متوسط
8- الاعتماد على نية وتقدير الإدارة في التطبيق.	3.35	1.14	10	متوسط
9- ضعف الدور الرقابي لهيئة الأوراق المالية.	3.35	1.14	10	متوسط
1- درجة التعقيد العالية التي يتسم بها المعيار.	3.30	1.22	11	متوسط
4- صعوبة احتساب القيمة العادلة.	3.20	1.24	12	متوسط
6- الصعوبة العملية في تصنيف الأدوات المالية وفقًا لمتطلبات المعيار.	3.15	1.04	13	متوسط
7- الآلية المعقدة لتحويل الأدوات المالية من شكل إلى آخر.	3.05	1.05	14	متوسط
5- عدم القدرة على عمل التقييم الأولي للاستثمارات.	*3.00	1.30	15	متوسط
7- ضعف الرقابة من قبل المدقق الخارجي.	*3.00	1.30	16	متوسط
10- تدخلات الإدارة بما يجعل تطبيق المعيار عملا شكليا.	*3.00	1.26	16	متوسط
8- عدم فاعلية رقابة البنك المركزي.	*2.90	1.21	19	متوسط

يتبين من النتائج المتضمنة في الجدول "6" السابق أن أهم أسباب عدم التزام المصارف التجارية بتطبيق متطلبات المعيار المحاسبي الدولي "39" هو ضعف الاهتمام بالتدريب المتخصص بمتوسط حسابي 4.15، وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 ويعتبر ذو درجة مرتفعة. وجاء في المرتبة الثانية ضعف التأهيل الفني للمحاسبين (بند 3) بمتوسط حسابي4.05 وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 ويعتبر ذو درجة مرتفعة، وسجل ضعف التشريعات المتصلة بتطبيق المعيار (بند 1) وعدم وجود كوادر فنية متخصصة (بند 4) المرتبتين الثالثة والرابعة بمتوسط حسابي 4.00 وهي ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 وتعتبر ذات درجة مرتفعة أيضًا. وجاء في المرتبة الرابعة غياب وجود سوق نشط للأوراق المالية (بند 11) بمتوسط حسابي 3.95 وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 ويعتبر ذو درجة مرتفعة. وجاء في المرتبة الخامسة عدم وجود سوق نشط للأوراق المالية مما يزيد من صعوبة التطبيق بمتوسط حسابي3.60 وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 ويعتبر ذو درجة متوسطة. أما أقل الأسباب أثرًا فقد كانت عدم فاعلية رقابة البنك المركزي بمتوسط حسابي 2.9 (بند 8) ثم عدم القدرة على عمل التقييم الأولي للاستثمارات (بند 5) وضعف الرقابة من قبل المدقق الخارجي (بند 7) وتدخلات الإدارة بما يجعل تطبيق المعيار عملاً شكليًا (بند 10) بمتوسط حسابي 3.0.

النتائج والتوصيات:

نتائج الدراسة:

يهدف المعيار المحاسبي الدولي "39" إلى وضع مبادئ للاعتراف وإلغاء الاعتراف والقياس فيما يتعلق بالأصول والالتزامات المالية من حيث التوقيت الذي يتم به الاعتراف الأولي والظروف التي تؤدي لإلغاء الاعتراف والقياس الذي توسع في استخدام مفهوم القيمة العادلة. وأظهر الجانب النظري من الدراسة أهمية تطبيق معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية في جميع دول العالم وخاصة في الدول النامية، وأكد على وجوب توفير مقومات ضرورية لتطبيق هذه المعايير.

وقد واجهت عملية تطبيق معايير المحاسبة الدولية (وبشكل خاص المعيار "39") تحديات وصعوبات تفقده الكثير من الميزات المرغوبة في دول الاتحاد الأوروبي (Street & Gray, 2001: 28) . كذلك، فقد كان لعدم توافر المقومات المطلوبة، إضافة إلى التطبيق غير المدروس إلى ابتعاد الممارسات المحاسبية في الدول النامية عن السوية المطلوبة وفقًا لما تقضي به متطلبات المعيار (Askary, , 2006: 102). كذلك، فقد كان للمعالجات المحاسبية ذات الطبيعة المعقدة للمشتقات المالية التي تتعامل بها الدول المتقدمة، وضعف الكوادر البشرية المؤهلة لفهم وتطبيق المفاهيم الواردة في المعيار بشكل سليم والاختلاف في تفسير بعض بنوده– دور في خلق صعوبات تطبيقية يجمع عليه الكثيرون ممن تقع عليهم مسئولية تطبيق متطلبات المعيار (السعافين، 2004: 112).

ومن هنا، فقد سعى هذا البحث إلى قياس درجة التزام المصارف التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات هذا المعيار فيما يتعلق بالاعتراف وإلغاء الاعتراف وقياس الأدوات المالية، ولاسيما أن تطبيق هذه المعايير على الأدوات المالية في الأردن قد تم دون تحضير مسبق ودونما تهيئة للأرضية المناسبة لذلك (ياسين، 2006: 6). ولعل من أهم ملامح الفكر المحاسبي الدولي المعاصر التوجه نحو التناسق وتوحيد الممارسات المحاسبية (Harmonization) على صعيد دول العالم لما في ذلك من مزايا يستفيد منها الجميع وتنعكس إيجابيًا على شكل التقارير المالية الصادرة من جميع دول العالم التي تتقيد بمتطلبات هذه المعايير (Shahrokh, 2001).

وللتعرف على مدى التزام هذه المصارف بتطبيق متطلبات المعيار، تضمنت الاستبانة عددًا من الأسئلة، تم فيها استخدام المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لعرض إجابات العينة. وفيما يلي أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

1- تراوحت معاملات الثبات لمقاييس الدراسة بين 0.73 لمقياس الاعتراف بالأدوات المالية وبين 0.90 لمقياس الأسباب والمعوقات. وقد تبين أن جميع المقاييس تتمتع بدلالات ثبات مقبولة لأغراض الدراسة، حيث إنها تزيد على 0.70. وكانت معاملات ثبات اتساقها الداخلي عالية تعكس موثوقية في أداة القياس.

2- كان توزيع الدرجات المتعلقة بدرجة التزام المصارف التجارية الأردنية "الاعتراف بالأدوات المالية" (الفرضية الفرعية الأولى المنبثقة عن الفرضية الرئيسة الأولى) في مستوى جيد، حيث بلغت الدرجة الكلية للاعتراف بهذه الأدوات 3.81 وهي ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 وتعتبر ذات درجة مرتفعة. وتشير هذه النتيجة إلى أن المصارف التجارية الأردنية تلتزم بتطبيق متطلبات معيار المحاسبة الدولي "39".

3- فيما يتعلق بالفرضية الفرعية الثانية من الفرضية الرئيسة الأولى، فقد بلغ المتوسط الحسابي للدرجة الكلية لالتزام المصارف التجارية الأردنية بمتطلبات المعيار من حيث إلغاء الاعتراف بالأدوات المالية 3.59 وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 ويعتبر ذو درجة متوسطة. وتشير هذه النتيجة إلى أن المصارف التجارية الأردنية تلتزم بمتطلبات المعيار المحاسبي الدولي "39" فيما يتعلق بإلغاء الاعتراف بالأدوات المالية.

4- بالنسبة للفرضية الفرعية الثالثة من الفرضية الرئيسة الأولى، فقد بلغ المتوسط الحسابي لالتزام المصارف التجارية الأردنية بمتطلبات المعيار في قياس الأدوات المالية 3.89 وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى.005 ويعتبر ذو درجة مرتفعة. وتشير هذه النتيجة إلى أن المصارف التجارية الأردنية تلتزم بمتطلبات المعيار المحاسبي الدولي 39 فيما يتعلق بقياس الأدوات المالية.

5- أما بالنسبة للفرضية الرئيسة الثانية التي تبحث أسباب عدم التزام المصارف التجارية الأردنية بمتطلبات المعيار المحاسبي الدولي "39"، فتبين أن أهم معوقات عدم التزام المصارف التجارية الأردنية الكامل بتطبيق متطلبات المعيار يرجع إلى ضعف الاهتمام بالتدريب المتخصص بمتوسط حسابي 4.15 وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05، وضعف التأهيل الفني للمحاسبين بمتوسط حسابي 4.05 وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05، وضعف التشريعات المتصلة بتطبيق المعيار وعدم وجود كوادر فنية متخصصة بمتوسط حسابي 4.00 وهي ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05. وغياب سوق نشط للأوراق المالية بمتوسط حسابي 3.95 وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05. أما أقل الأسباب والمعوقات أثرًا فقد كانت عدم فاعلية رقابة البنك المركزي بمتوسط حسابي 2.9، وعدم القدرة على التقييم الأولي للاستثمارات وضعف الرقابة من قبل المدقق الخارجي وتدخلات الإدارة بمتوسط حسابي 3.0.

التوصيات:

في ضوء الإطار النظري ونتائج التطبيق العملي للدراسة وبشكل خاص ما تضمنته نتائج دراسة الفرضية الثانية في الدراسة، يوصي الباحث بما يلي:

1- ضرورة رفع السوية العلمية والمعرفية في معايير المحاسبة الدولية ومستجداتها للعاملين في المصارف التجارية الأردنية، وبشكل خاص ما تعلق منها بالمعايير الخاصة بالأدوات المالية ودرجة تأثير هذه الأدوات على البيانات المالية.

2- ضرورة العمل من قبل الجهات المهنية المحاسبية في الأردن على توفير المواد العلمية والتدريبية اللازمة على شكل

كتيبات أو ملخصات أو أقراص ممغنطة لتعريف العاملين في هذه المصارف بهذه المعايير، ولاسيما أن الطبيعة المعقدة للمعايير المحاسبية الدولية ذات الصلة بالأدوات المالية تبرر ذلك، خاصة في كونها معدة أصلاً باللغة الإنجليزية.

3- رفع سوية التعليم الجامعي في مجالات المحاسبة والمالية من حيث تضمين المساقات الدراسية في هذه الكليات إلى جانب مساقات المحاسبة التقليدية مساقات أخرى في المحاسبة الدولية وتوفير المراجع العلمية المناسبة، إضافة إلى محركات البحث الإلكترونية المتخصصة في هذا المجال.

4- حرص الجهات الرقابية في المملكة وبشكل خاص البنك المركزي وهيئة الأوراق المالية على التزام المصارف التجارية الأردنية على التقيد بالتطبيق الكامل لهذه المعايير مع ما قد يترتب على هذه الجهات الرقابية من مسئوليات تقع عليها في مجال عقد الدورات والورش التدريبية اللازمة في هذا الإطار.

5- استحداث المصارف التجارية الأردنية ضمن هياكلها التنظيمية لإدارات تعنى بتعزيز الاهتمام بالبحوث والدراسات ذات الصلة في إدارة المخاطر المصرفية وفي معايير المحاسبة الدولية والتنسيق لهذه الغاية مع الأكاديميين العاملين في الجامعات لتوجيه بعض بحوثهم لهذه المجالات وتغطية نفقات هذه الدراسات.

الملحـق

عزيزي المجيب:

تحية طيبة وبعد...

تأتي هذه الدراسة لقياس مدى التزام المصارف التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 39 بعد مرور عدة سنوات على تطبيقه. وتظهر أهمية هذه الدراسة نظرًا للصعوبات التي واجهت تطبيق المعيار على المستوى الدولي والتي ترجع في جانب منها إلى التفاوت في الظروف القانونية والتشريعية في الدول المختلفة، فضلاً عن التباين في مستوى الالتزام بمبادئ القياس والإفصاح لدى هذه الدول.

وقد واجهت المصارف التجارية الأردنية صعوبات في تطبيق متطلبات المعيار نجمت أساسًا عن غياب وجود تعليمات تفصيلية في كيفية التطبيق، واقترن ذلك بجدل واسع في الأوساط المهنية حول تأثير استخدام المعيار الذي صاحب تطبيقه نقاش تمحور حول تأثير استخدام مفهوم القيمة العادلة. ولم يلق المعيار عند البدء في تطبيقه التهيئة التي تتناسب مع متطلبات سلامة تنفيذ متطلباته من حيث تحديد الأدوات المالية التي تقع ضمن نطاقه ولا بكيفية قياسها والاعتراف بها. وبناء عليه، تتضمن عناصر مشكلة الدراسة الإجابة عن التساؤلات المتمثلة بمدى التزام المصارف التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات المعيار.

يرجى التكرم بالإجابة عن أسئلة الاستبانة، وذلك بوضع إشارة (√) في الخانة المناسبة لما لهذه الإجابة من أهمية في تحقيق أهداف وغايات الدراسة، علمًا بأن البيانات التي توفرها هذه الاستبانة ستستخدم فقط لأغراض البحث العلمي وستعامل بمنتهى السرية.

وتجدر الإشارة إلى أنه تم إعطاء فقرات الدراسة التي تضمنتها الاستبانة الأوزان التالية:

موافق بشدة (5)، موافق (4)، محايد (3)، غير موافق (2)، غير موافق بشدة (1).

شاكرًا ومقدرًا لكم حسن التعاون.

الباحــث

مروان الرشيدات

تصميم الاستبانة

الجزء الأول:

يتكون هذا الجزء من معلومات شخصية ديمغرافية، راجيًا وضع إشارة (√) في المكان الذي ينطبق على حالتكم.

- رقم الاستبانة: □
- خصائص العينة:
  - الجنس: □ ذكر □ أنثى
  - العمر: □ أقل من 30 سنة □ 31 – أقل من 45 سنة □ 46 سنة فأكثر
  - المؤهل العلمي: □ دكتوراه □ ماجستير □ بكالوريوس
  - المركز الوظيفي: □ نائب/مساعد مدير عام □ مدير دائرة □ رئيس قسم
  - الخبرة العملية: □ أقل من 10سنوات □ 10 – أقل من 20 سنة □ 20 سنة فأكثر

الجزء الثاني:

جدول 5-1- درجة التزام المصارف التجارية الأردنية بمتطلبات الاعتراف بالأدوات المالية

يرجى اختيار أحد الخيارات الخمسة أمام كل عبارة بوضع إشارة (√) عليها.

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1-	يعترف المصرف بالموجودات والمطلوبات المالية في الميزانية عندما يصبح طرفًا في الأحكام التعاقدية.					
2-	يتم تضمين الميزانية العمومية للمصرف بجميع المشتقات المالية.					
3-	يعترف المصرف بالعقد الآجل كالتزام أو أصل بتاريخ الالتزام.					
4-	يطبق المصرف محاسبة المتاجرة أو التسوية المعتمدة عند الاعتراف بالموجودات المالية بشكل ثابت ولجميع الموجودات.					
5-	يطبق المصرف محاسبة تاريخ المتاجرة أو تاريخ التسوية المستخدمة عند الاعتراف بالمطلوبات المالية.					
6-	يعترف المصرف بالخيارات المالية على أنها موجودات أو مطلوبات عندما يصبح المالك أو المحرر طرفًا في العقد.					
7-	يعترف المصرف بعملية شراء أصل مالي ينوي الحصول عليه بحسب الموازنة المعتمدة.					
8-	يعترف المصرف بالضمان المالي النقدي المتسلم من مصرف آخر على أنه أصل مالي، ويتم في الوقت نفسه الاعتراف بمبلغ مستحق مساو له للمصرف الآخر.					
9-	يأخذ المصرف في الاعتبار معوقات السوق ويستخدم عمليات السوق المنتظم عند الالتزام بالبيع أو الشراء للموجودات المالية.					
10-	يتم اعتبار عقد شراء أو بيع أصل مالي يتم تسديده نقدًا بالصافي بأنه عقد الأسلوب المنتظم.					
11-	يعترف المصرف بجميع الأدوات المالية باستثناء الأدوات المالية المعفاة بشكل محدد.					
12-	يعترف المصرف بالعقود التي لا تستوفي تعريف الأداة المالية، لكنها تمتلك صفات مشابهة بالأدوات المالية المشتقة.					
13-	لا يعترف المصرف بأدوات حقوق الملكية والتي يتم تصنيفها في بند حقوق الملكية في الميزانية العمومية الصادرة عنه.					
14-	يصنف المصرف أصوله المالية ضمن واحد من فئات أربع.					
15-	يصنف المصرف التزاماته المالية بشكل رئيس إما بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة أو بالتكلفة المطفأة.					
16-	لا يسمح المصرف بعمليات إعادة التصنيف من فئة الالتزامات المالية أو إليها بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة.					
17-	يسمح المصرف بعمليات إعادة التصنيف بين فئتى الأصول المالية المتوافرة برسم البيع والاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.					
18-	يلغي المصرف الاعتراف بالأصل المالي عند انتهاء الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية للأصل المالي.					
19-	يلغي المصرف الاعتراف بالأصل المالي عند نقل الأصل المالي (بالبيع مثلاً) مع مراعاة تقييم مدى نقل مخاطر وعوائد ملكيته للأصل المالي.					
20-	يلغي المصرف الاعتراف بالأصل المالي إذا التزم بنقل التدفقات النقدية إلى متسلم نهائي عند تسلمه لهذه التدفقات.					

جدول 5-2- درجة التزام المصارف التجارية الأردنية بمتطلبات إلغاء الاعتراف بالأدوات المالية

يرجى اختيار أحد الخيارات الخمسة أمام كل عبارة بوضع إشارة (√) عليها.

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1-	يلغى المصرف الاعتراف بالأصل المالى عندما يفقد السيطرة على الأصل بالحصول على المنافع المحددة فى العقد أو إذا انقضت الحقوق أو تم التنازل عنها.					
2-	يشكل الشرط المتمثل بحق السيطرة حجر الأساس في تقرير المصرف لإلغاء أو عدم إلغاء أصل مالى.					
3-	يفقد المصرف السيطرة على أصل مالى إذا تم تحويله إلى طرف آخر واقترن ذلك بشرط إعادة الامتلاك المستقبلي للأصل.					
4-	يفقد المصرف السيطرة على أصل مالي إذا تم تحويله إلى طرف آخر واقترن ذلك بشرط إعادة الامتلاك المستقبلي للأصل بسعر إعادة شراء تختلف عن القيمة العادلة للأصل.					
5-	يلغى المصرف مجموعة قروض مرهونة تعطيه الحق فى إعادة امتلاك هذه القروض بسعر ثابت.					
6-	يعترف المصرف عند إلغاء الاعتراف بالمبلغ المتمثل بالفرق بين المبلغ المرحل للأصل والمبلغ المتسلم ضمن قائمة الدخل.					
7-	لا يعترف المصرف عند بيعه لأصل مالى يمتلكه بأي ربح أو خسارة ناتجة عن عملية البيع.					
8-	يعترف المصرف (إن رغب) بأصل مالي تم تحويله إليها من مصرف آخر إذا بقي المصرف المحول معترفا بالأصل في تقاريره المالية.					
9-	يستبعد المصرف التزاما ماليا عندما يتم تنفيذ الالتزام المحدد في العقد أو إلغاؤه أو انتهاء مدته.					
10-	يعترف المصرف بأصل أو التزام مالي جديدين تولدا نتيجة لتحويل سيطرة المصرف بالكامل على أصل مالي بالقيمة العادلة للأصل أو الالتزام المالي الجديدين.					

جدول 5-3- درجة التزام المصارف التجارية الأردنية بمتطلبات قياس الأدوات المالية

يرجى اختيار أحد الخيارات الخمسة أمام كل عبارة بوضع إشارة (√) عليها.

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1-	يسجل المصرف عند القياس المبدئى لأصل مالى تم الاعتراف به قيمة هذا الأصل على أساس تكلفة الشراء وأية تكاليف إضافية تعزى لعملية الحيازة.					
2-	يسجل المصرف عند القياس المبدئي لالتزام مالي تم الاعتراف به قيمة هذا الالتزام على أساس تكلفة الدين وأية تكاليف إضافية تعزى لعملية الحيازة.					
3-	يصنف المصرف الأدوات المالية المعترف بها فى تقاريره القدرة والنية فى حملها.					
4-	يصنف المصرف الأصول المالية فى أربع فئات مختلفة.					
5-	يقيس المصرف المشتقات المالية بالتكلفة وليس بالقيمة العادلة عند عدم توافر سوق نشط للأداة.					
6-	يقيس المصرف أدوات حقوق الملكية غير المدرجة فى السوق المالى بالقيمة العادلة.					
7-	يقيس المصرف الذمم المدينة التي أحدثها وغير المحتفظ بها للمتاجرة بالتكلفة المطفأة.					
8-	لا يصنف المصرف الأوراق المالية الخاصة بحقوق الملكية بأنها استثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.					
9-	لا يحول المصرف محفظة استثمار محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق وباع جزءًا منها نتيجة انخفاض تصنيف الملاءة المالية لمصدرها إلى تصنيف آخر.					
10-	لا يحول المصرف تصنيف استثمار تم تصنيفه في محفظة المتاجرة إلى أي محفظة استثمارية أخرى.					
11-	يقوم المصرف إذا ما أعترف بالتغير فى القيمة العادلة لاستثمار تم تحويله من محفظة المتوافر للبيع إلى محفظة المتاجرة بالاعتراف بالتغير مباشرة في قائمة الدخل.					
12-	يقوم المصرف بقياس الأدوات المالية التى لا يمكن قياس قيمتها بالقيمة العادلة بشكل موثوق بمقدار التكلفة.					
13-	يعتمد المصرف القيمة العادلة لأداة مالية قابلة للقياس إذا ما توافر لها سوق نشط.					
14-	يعتمد المصرف القيمة العادلة لأداة مالية قابلة للقياس إذا كانت أداة دين وقيمت من وكالة تقييم مستقلة وأمكن تقدير تدفقاتها النقدية المستقبلية.					
15-	يعتمد المصرف القيمة العادلة للأداة المالية القابلة للقياس والتي لها نموذج تقييم مناسب.					

جدول 5-4- أسباب عدم التزام المصارف التجارية الأردنية بتطبيق متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 39

يرجى اختيار أحد الخيارات الخمسة أمام كل عبارة بوضع إشارة (√) عليها.

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
أولاً- إذا كنت تعتقد بوجود معوقات تحول دون تطبيق متطلبات المعيار يرجى التأشير في الخانة المخصصة إزاء الأسباب المحتملة التي يفترض أنها تحول دون تطبيق سليم للمعيار						
1-	درجة التعقيد العالية التي يتسم بها المعيار.					
2-	كثرة التفصيلات التي ينطوي عليها المعيار.					
3-	كثرة التعديلات التي يتعرض لها المعيار.					
4-	صعوبة احتساب القيمة العادلة.					
5-	عدم القدرة على عمل التقييم الأولي للاستثمارات.					
6-	الصعوبة العملية في تصنيف الأدوات المالية وفقًا لمتطلبات المعيار.					
7-	الآلية المعقدة لتحويل الأدوات المالية من شكل إلى آخر.					
8-	الاعتماد على نية وتقدير الإدارة في التطبيق.					
9-	عدم وجود سوق نشط للأوراق المالية يزيد من صعوبة التطبيق.					
ثانيًا- إذا كنت تعتقد بوجود معوقات موضوعية تحول دون تطبيق متطلبات المعيار، يرجى التأشير في الخانة المخصصة إزاء الأسباب المحتملة التي يفترض أنها تحول دون تطبيق سليم للمعيار						
1-	ضعف التشريعات المتصلة بتطبيق المعيار.					
2-	عدم وجود أنظمة محاسبية شاملة ومتطورة.					
3-	ضعف التأهيل الفني للمحاسبين.					
4-	عدم وجود كوادر فنية متخصصة.					
5-	ضعف الاهتمام بالتدريب المتخصص.					
6-	سياسات التعيين وتنمية الموارد البشرية المهيأة.					
7-	ضعف الرقابة من قبل المدقق الخارجي.					
8-	عدم فاعلية رقابة البنك المركزي.					
9-	ضعف الدور الرقابي لهيئة الأوراق المالية.					
10-	تدخلات الإدارة بما يجعل تطبيق المعيار عملاً شكليًا.					
11-	غياب وجود سوق نشط للأوراق المالية.					

المراجـــع

أولاً- المراجع باللغة العربية:

- أبوشمالة، أحمد محمد. (2010). ***معايير المحاسبة الدولية والإبلاغ المالي***. عمان، الأردن: مكتبة المجتمع العربي للنشر.
- جمعة، أحمد علي. (2010). ***محاسبة الأدوات المالية (الاعتراف – القياس – التحوط – العرض – الإفصاح)***. عمان، الأردن: دار صفاء للنشر والتوزيع.
- جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين. (2006). ***المعايير الدولية للمحاسبة وإعداد التقارير المالية***. عمان. http//:www.ascasociaty.org
- حسين، نظام. (2001). "المعالجة المحاسبية للمشتقات المالية في ظل القيمة العادلة، " ***المؤتمر العلمي المهني الثالث بعنوان "مدقق الحسابات والمسئولية المهنية والقانونية والاجتماعية"***، جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين، عمان، الأردن.
- حميدات، جمعة فلاح. (2004). "مدى التزام الشركات الصناعية المدرجة في بورصة عمان بمعايير الإفصاح حسب معايير المحاسبة الدولية وتعليمات هيئة الأوراق المالية"، ***أطروحة دكتوراه غير منشورة***، جامعة عمان العربية للدراسات العليا.
- دهمش، نعيم. (2002). تجانس معايير المحاسبة الدولية مقارنة مع المعايير الأمريكية والبريطانية"، ***مؤتمر جمعية مدققي الحسابات الأردنيين***، أيلول 2002.
- رفاعي، محمود. (2008). "العلاقة بين الأداء المالي للمصارف التجارية الأردنية ومخاطر أسعار أسهمها النظامية والكلية في بورصة عمان". ***رسالة دكتوراه غير منشورة***. عمان: الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.
- السعافين، هيثم. (2004). ***معيار المحاسبة الدولي رقم 39، الأدوات المالية: الاعتراف والقياس***، عمان، الأردن.
- السعافين، هيثم. (2006). مشاكل تطبيق معايير محاسبة القيمة العادلة ونظرة هيئات الرقابة الحكومية، ***المؤتمر العلمي المهني الدولي السابع***. عمان: جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين.
- السعايدة، منصور (1997). "أثر تبني وتطبيق معايير المحاسبة الدولية على قدرة المعلومات المحاسبية في التنبؤ بالمقاييس السوقية لمخاطر الاستثمار"، ***مؤتة للبحوث والدراسات***، المجلد 12، العدد 4، آذار، 1997.
- الشطي، صالح جمعة عبد الله جمعة. (2007). "مدى التزام الشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية بتطبيق معيار المحاسبة الدولي رقم 39 – الأدوات المالية: الاعتراف والقياس" ***رسالة ماجستير غير منشورة***، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان، الأردن.
- علي، عبد الوهاب نصر. (2004). ***مبادئ المحاسبة المالية وفقًا لمعايير المحاسبة الدولية***. الإسكندرية: الدار الجامعية.
- مطر، محمد. (1998). ***الالتزام بمعايير المحاسبة والتدقيق كشرط لانضمام الدول إلى منظمة التجارة العالمية***. أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد 18، 1998.
- مطر، محمد. (2004). ***التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية***. عمان، الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع.
- ميرزا، عباس علي؛ وجراهام جيه هولت؛ وماغنوس أوريل. (2006). ***المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية: كتاب ودليل***. ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، الأردن.
- ياسين، علا حكمت سليمان. (2006). "مدى فهم والتزام الشركات الأردنية المساهمة العامة والمدرجة في بورصة عمان بالمعايير المحاسبية الدولية الخاصة بالأدوات المالية IAS 32 & 39"، ***رسالة دكتوراه غير منشورة***، عمان، الأردن: الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.

ثانيًا- مراجع باللغة الأجنبية:

- (IASB, 2000, 2001, 2002, 2003, 2004, 2005, 2008) (www. Iasb.org.uk)
- Al- Rai, Ziad and Naim Dahmash. (1998). ***"Effects of International Accounting & Auditing Standards in Jordan"*** Advance in International Accounting, Supplements: 180. & IASB, No: 32, 2002. (IASB, IAS No: 39, Para, 2 2002).
- Al-Hayale, Talal; Roger Hussey and Audra Ong. (2005). "***Jordanian Regulators Views on International Accounting Harmonization***" Conference Proceedings Issues in accounting, Niagara Fall, USA.
- Askary, Saeed. (2006). "Accounting Professionalism: A Cultural Perspective of Developing Countries", ***Managerial Auditing Journal***, Vol. 21, No.1, pp.102 -111.
- Beate, Juettner. (2003). " Problems Associated With the Value-relevance of financial Derivatives According to IAS 39", ***Working Paper Series in Business Administration***, Stockholm School of Economics, No. 2.
- Chamisa, Edward. (2000). "The Relevance and Observance of the IASC Standards in Developing Countries and the Particular Case of Zimbabwe", ***International Journal of Accounting***, Vol. 35, Issue 2: 267.
- Chen, Gongment, Michael Firth and Jeong Kim. (2002). "The Use of Accounting Information for Valuation of Dual-class Shares Listed on China Stock Market" ***Accounting and Business Research***, Vol. 32, No. 3: 123-131.
- Choi, Forst and Meek. (2002). ***International Accounting***. 4th Edition. Prentice-Hall, p.249.
- Deloitte, IAS Plus, 133 Deloitte Guidance on IFRs for Financial Instruments.
- Eckes, Burkhard and John Hitchins. (2003). ***"The Implementation of the IAS 39 in the Banking Industry***, Tackling the key issues in Banking and capital markets, pp.34-39.
- Epstein, B. and A. A. Mirza. (2006). ***IFRS: Interpretation and Application of International Accounting and Financial Reingtpor Standards***. (IFRSs), Wiley, John Wiley & Sons, Inc.
- Gebhardt and Others. (2004). "Accounting for Financial Instruments in the Banking Industry: Conclusions from A Simulation Model", ***European Accounting Review***, July, Vol. 13, Issue 2: 341.
- Gray, Robert. (2003). "Research Note: Revisiting Fair Value Accounting-Measuring Commercial Banks Liabilities", ***Abacus***, Vol. 39, No. 2.
- IASB. (2002), ***International Accounting Standard (IAS)***, International Accounting Standard Board, London.
- IASB, IASCF. (2008). ***International Financial Reporting Standard (IFRSs)***, International Accounting Standard Board, London.
- IASB. (2006). ***International Financial Reporting Standards (IFRSs)***, United Kingdom, web.www.iasb.org
- Juetter, Beate. (2003). "Problems Associated with the Value-relevance of Financial Derivatives According to IAS 39, ***Working paper series in Business Administration***, Stockholm School of Economics, No, 2.

- Khoury, Naim. (2001). "Accounting for Financial Instruments", ***The Arab Bank Review***, Vol. 3, No.1, April.
- Larson, Robert and Sara Kenny. (1995). "An Empirical Analysis of International Accounting Standards" ***Journal of International Financial Management & Accounting***, Vol. 6, No. 2: 132-134.
- Lin Jun, Feng Chen & Oingling Tang. (2001). "An Empirical Evaluation of the New System of Business Accounting in China", ***Journal of International Accounting***, Auditing & Taxation, Vol. 10, pp.23-49.
- Mirza, Ali Abbas, Holt Graham J & Orrell Magnus. (2006). ***"International Financial Reporting Standards IFRS, Workbook and Guide***", John Wiley & Sons, Inc.
- Mirza, Ali Abbas, Holt Graham J and Orrell Magnus. (2008). ***"International Financial Reporting Standards IFRS, Workbook and Guide***", John Wiley & Sons, Inc. Hoboken, New Jersey.
- Rawashdeh, Mufeed. (2003) "Effects of Introducing International Accounting standards on Amman Stock Exchange, ***Journal of American Academy of Business***, Vol. 3 No. 1&2 pp. 120-140
- Shahrokh, Saudagaran, M. (2001). ***"International Accounting: A user Perspective"***. South western college publishing. Pp. 34- 35.
- Tweedie, David. (2004). "***Written Statement of Sir David Tweedie to the committee on Economic and Monetary Affairs***", Brussels, Belguim, September.

The Extent to Which Commercial Banks in Jordan Comply with IAS "39" Financial Instruments: "Recognition and Measurement" An Applied Research

Dr. Marwan Said Irshaidat
Assistant Professor of Accounting
Arab Academy for Banking & Financial Affairs
Financial & Banking University
The Hashemite Kingdom of Jordon

ABSTRACT

Various financial instruments play a key role in both local and global economics. This led the International Accounting Standards Board - in collaboration with the Canadian Institute for public Accountants - propose a set of accounting standards to regulate the operation of financial instruments. This study revolves around several aspects outlined by said standards, particularly those pertaining to recognition and measurement of financial instruments, as outlined by the International Accounting Standard 39 (IAS 39).

The study sought to evaluate the extent to which commercial banks in Jordan comply with the IAS 39 and the challenges and obstacles that may be preventing them from doing so. To that end, a survey was conducted on a study population comprising of investment and accounting managers in Jordanian commercial banks whose stocks are traded on the Jordanian Stock Market, which total 13 banks. The study employed descriptive research and statistical analysis methodologies, including desk and field research to acquire data through the survey, which constituted the primary data source. A total of 26 questionnaires were distributed at two per bank and a total of 24 questionnaires were returned, 2 of which were disqualified due to unsuitability for statistical analysis. A total of 24 questionnaires were deemed suitable for analysis, which constitutes 92% of the study population.

With regards to the initial primary hypothesis and its three secondary hypotheses, the scale distribution showed good compliance to IAS 39. The average mean for recognition of financial instruments was 3.81; the average mean for compliance with derecognition of financial instruments was 3.59; and the average mean for total compliance with measurement of financial instruments was 3.89. These means are statistically significanthad at the level of 0.05 and are considered high. As for the second primary hypothesis, it was concluded that the primary obstacles for inadequate compliance with IAS 39 is due to weaknesses in training and the general technical incompetency of accountants, coupled with general weaknesses in the guidelines relating to application and the overall lack of an active market for financial securities. The obstacles with the weakest effects were the moderate control role of the Central Bank as per the application of the standard, the absence of preliminary evaluations for investments, weaknesses on behalf of the external auditor as well as interventions by the management.

The study recommends increased training of accounts and other members of the financial cadres associated with the field, in addition to the organization of regular training workshops to build capacities in this regard and ensure compliance with international standards. Additionally, the study recommends that the managements of financial institutions should make available a slew of adequate references and search engines to serve in this regard.